

دار الخدمات النقابية والعمالية
الحائزة على جائزة الجمهورية الفرنسية لحقوق الإنسان

السيناريو العبثي
الانتخابات النقابية
٢٠٢٢-٢٠١٨

إعداد
دار الخدمات النقابية والعمالية

دار الخدمات النقابية والعمالية
الحائزة على جائزة الجمهورية الفرنسية لحقوق الإنسان

الانتخابات النقابية
٢٠٢٢-٢٠١٨
السيناريو العبثي

الموقع الإلكتروني: www.ctuws.com
الإيميل: ctuws.ctuws@gmail.com

أرقام التليفونات:
٢٨١٨٣٩٢٩ - ٢٨١٨٣٩٣٢ (+٢٠٢)
٠١٢٢٠٥٣٢٤٨٨ (+٢٠)

العنوان الرئيسي (ا) شارع محمد سيد أحمد، عمارت بتروجاس -
عمارة إسكندرية - الدور الأول ص. ب ١١٤ حلوان
فيس بوك الدار: [/https://www.facebook.com/ctuws](https://www.facebook.com/ctuws)

فيس بوك المؤتمر الدائم للمرأة العاملة: المؤتمر الدائم للمرأة العاملة

الفروع:

القاهرة - وسط البلد: ٨٨ شارع القصر العيني - الدور الأول - شقة ٧..
تليفون/فاكس: ٢٧٩٦٢٥٦٤ (+٢٠٢) - موبايل: ٠١٢١١٩٧٢٢٤٠ (+٢)
المحلة الكبرى: مساكن أبو شاهين - عمارة ٣ - مدخل (ب) - شقة ٣ - أمام فرن
أبو شاهين

تليفون/فاكس: ٠٤٠/٢٢٠٢٤٨٦ - موبايل: ٠١٢١١٩٧٢٢٣٧ (+٢)
الاسكندرية: ٨٩ ش جمال عبد الناصر - سيدي بشر - الدور الأول - بجوار
ألبان حجازي وأعلى جاليري ستايل
موبايل: ٠١٢١١٩٧٢٢٣٤ (+٢) - ٣٥٩٢٦٠٩ (+٢٠٣)

محتويات التقرير

	١. مقدمة عامة
	٢. الإطار المنهجي للتقرير
	٣. البيئة التشريعية للعملية الانتخابية
	٤. أبرز الانتهاكات والتجاوزات
	٤.١ المحور الأول: انتخابات اللجان النقابية
	٤.٢ المحور الثاني: انتخابات النقابات العامة
	٤.٣ المحور الثالث: انتخابات الاتحاد العام
	٥. استخلاصات
	٦. الملحقات

١. مقدمة

بعد اثني عشر عاماً من الانقطاع، عُدنا إلى سيناريوهات الانتخابات النقابية العُشبية التي تنتهي غالباً بتمكين ممثلي الحكومة وموالي أصحاب العمل على اعتبار أنهم ممثلون للعمال على رأس اتحاد نقابي متهاك لم يعمل يوماً للهدف الذي يُفترض أنه تأسس من أجله، وهو الدفاع عن حقوق العمال. لكن الانتخابات النقابية للدورة ٢٠١٨-٢٠٢٢ جاءت بعيدة كل البعد عن أي منطق، متجاوزة لكل توقع، بل إنها لم تحظى حتى بالإخراج الشكلي لما يمكن تسميته بالانتخابات. ففي اليوم التالي مباشرة لانتهاء مدة توفيق أوضاع المنظمات النقابية، ووسط تعميم إعلامي كامل وغياب أي رقابة مجتمعية، بدأت العملية الانتخابية. وقبل أن تتمكن النقابات من التقاط أنفاسها بعد معركة ضارية خاضتها من أجل توفيق أوضاعها، كان على اللجان النقابية التي وقفت أوضاعها أن تخوض الانتخابات النقابية بمستوياتها الثلاثة (لجان نقابية / نقابات عامة / اتحاد) التي جرت على طول البلاد وعرضها في وقت حرج، كشهر رمضان وما تلاه من أيام معدودة تخللها عيد الفطر حيث تقل معدلات العمل بشكل عام في تلك الفترات.

ومع انطلاق صافرة البداية كان على الجميع أن يلهث لاستكمال الأوراق والإجراءات، بما فيهم القائمون على تنظيم العملية الانتخابية، خلال جدول زمني مضغوط للغاية لا يسمح باستيفاء الخطوات الإجرائية للانتخابات بما يحقق الهدف منها في إرساء حق الترشح لأعضاء المنظمة النقابية جميعاً بلا تمييز وكذلك حق المرشحين في الدعاية لأنفسهم ولأفكارهم وبرامجهم وحق الناخبين من العمال في اختيار الأجدر والأصلح لتمثيلهم والتعبير عن مصالحهم.

ورغم أن الأصل أن تدير المنظمات النقابية انتخاباتها في ضوء لوائحها ووفقاً لمعطياتها الخاصة وما تقره جمعياتها العمومية، إلا أن وزارة القوى العاملة وبموجب قانون المنظمات النقابية الجديد رقم

٢١٣ لسنة ٢٠١٧ لعبت دور المخرج المنفذ على جموع العمال ومنظماتهم النقابية لتنفيذ سيناريو التمكين المعد سلفاً. كان طبيعياً في هذا الإطار الزمني الضيق وأمام هذا الكم من المرشحين أن تقع وزارة القوى العاملة - الجهاز البيروقراطي العتيق - في كثير من الأخطاء الإدارية، كنزول أسماء المرشحين لرئاسة وعضوية مجالس إدارات اللجان في كشوف لجان غير لجانهم، وتأخر إعلان الكشوف، وغيرها من الأمور الإدارية الأخرى التي أثرت بالسلب في مجريات الانتخابات.

في خلال انتخابات اللجان النقابية، قامت الوزارة بنجاح منقطع النظير في تنفيذ حملات استبعاد واسعة ومتعمدة باختلاف أسبابها ومبرراتها، تحت إملاءات من الاتحاد "الحكومي" والأجهزة الأمنية، طالت مئات من مرشحي مجالس إدارات اللجان النقابية، لحساب مرشحين بأعينهم. ولم يكن الاستبعاد مقصوراً على أعضاء النقابات المستقلة أو القيادات النقابية المعارضة لسياسة الاتحاد بل شملت أعضاء مجالس إدارات اللجان النقابية والنقابات العامة ممن عرفوا بولائهم للاتحاد الحكومي، كرئيس نقابة أسمنت طرة، وأمين صندوق النقابة العامة للعاملين بالمصانع الحربية، وهو ما دلّ على وجود صراع دائر داخل أروقة المنظمات النقابية التابعة للاتحاد العام.

جاءت الاستبعادات ليست فقط لتمكين قيادات الاتحاد "الحكومي" من الفوز بالتركية في لجانهم النقابية من خلال إزاحة غير المرغوب فيهم من المرشحين، بل أيضاً لتمكين أبنائهم من الفوز بمناصب نقابية، لضمان فرض الوصاية والهيمنة على الاتحاد العام، في مشهد يذكر بمشهد التوريث الذي كان السمة الغالبة على نظام مبارك في سنواته الأخيرة.

ومع حملات الاستبعاد تلك، صعّبت الوزارة سبل اللجوء إلى الطعون والتظلمات لتغلق الطريق أمام فرص عودة المستبعدين، وتركت للجان العامة المشرفة على الانتخابات التي استبعدت آلاف المرشحين

من القوائم، أن تنتظر وتثبت في تظلمات المستبعدين، لتكون بذلك هي الخصم والحكم في ذات الوقت!!

كذلك اعترت حالات الطعون والتظلمات الكثير من الممارسات غير القانونية التي لم تسمح لأصحابها بالحصول على حقوقهم إذا دخلوا في مرحلة التقاضي، حيث امتنعت اللجنة العامة المشرفة على الانتخابات عن منح الطاعن أو المتظلم في أغلب الأحوال ما يفيد تقدمه بتظلم كما لم يحصل أغلبهم على ردود حول أسباب استبعاد أسمائهم من كشوف الانتخابات، بالإضافة إلى أن إعلان كشوف المرشحين بما فيها من استبعاد وشطب جاء في وقت متأخر من الليل بعد فوات المدة القانونية اللازمة لإجراء الطعون والتظلمات، وبالتالي سقوط حقهم.

فضلاً عن أن الانتخابات بدأت بالأساس دون صدور قرار بتشكيل دوائر للمحاكم العمالية التي من المفترض أن تباشر دورها في النظر في الطعون والفصل فيها وإعادة الأمور إلى نصابها القانوني، وهو ما يؤثر بالسلب على الطعون التي تقدم بها بعض من قيادات اللجان المستقلة أمام المحاكم الابتدائية المكتظة بالقضايا والدعاوي حيث يصعب إقامة دعاوي مستعجلة فيها، وحتى إن جاءت الأحكام - في حالة الحصول عليها- فإنها لن تقوم بإعادة الأوضاع إلى نصابها الصحيح.

ورسمت الاستبعادات الممنهجة والمترامنة، مع عرقلة الطعون التي قامت بها وزارة القوى العاملة خلال انتخابات مجالس إدارات اللجان النقابية، شكل انتخابات مجالس إدارة النقابات العامة التي انتهت قبل أن تبدأ في ١٥ نقابة، من أصل ٢٧ نقابة عامة، فاز فيها المرشحون بالتركية، في حين جرت الانتخابات في ١٢ نقابة عامة، منها ٣ نقابات اقتصر فيها الانتخابات على عضوية مجلس النقابة فقط، بعد فوز رؤسائها بالتركية، وفي نقابتين اقتصرت الانتخابات على رئاسة النقابة فقط بعد فوز الأعضاء بالتركية، وشهدت ٧ نقابات فقط انتخابات على مستوى العضوية ورئاسة النقابة.

واستكمالاً لمشهد النهاية، جرى تشكيل مجلس إدارة الاتحاد العام لنقابات عمال مصر بعيداً عن القواعد العمالية وداخل القاعات المكيفة وبين دهاليز ٩٠ شارع الجلاء (مقر الاتحاد) بالتوافق على ٢٧ عضواً لمجلس إدارة الاتحاد، من بينهم الرئيس، والأمين العام، وأمين الصندوق، من ذات الوجوه القديمة، لتنتهي بذلك الانتخابات الأسوأ في تاريخ الحركة النقابية التي أدارتها وزارة القوى العاملة بالمخالفة لكافة معايير النزاهة والحيادية والشفافية.

وهكذا فإن ما جرى في الواقع لم يكن انتخابات، بل شيء أشبه بها، بهدف تجميل وجه وزارة القوى العاملة ممثلة الحكومة المصرية أمام منظمة العمل الدولية، وللإحياء بأن الحكومة توفى بالتزاماتها، رغم أن كل ما جرى في الحقيقة من انتهاكات سواء في الانتخابات العمالية وما قبلها في عملية توفيق الأوضاع هو ارتداد عن توصيات لجنة المعايير بمنظمة العمل التي تعهدت الحكومة أمامها بإجراء انتخابات تنسم بالحيادية والشفافية.

ورغم الالتزامات الحكومية، فإن الانتخابات النقابية أجريت تحت إشراف حكومي كامل بالتعاون مع قيادات الاتحاد العام لنقابات عمال مصر، فكانت نتائجها محسومة قبل أن تبدأ سواء على مستوى اللجان النقابية، أو النقابات العامة، أو الاتحاد، حيث أدارتها وزارة القوى العاملة بعقلية قديمة لا ترى اتحاداً إلا الاتحاد الحكومي، ونقاباته التابعة، تماماً كما أدارت عملية توفيق الأوضاع بروح قانون النقابات القديم رقم ٣٥ لسنة ١٩٧٦، مُخلفة وراءها مئات المظالم، ومئات المستبعدين من قوائم الترشح دون سبب، وعشرات المحاضر في أقسام الشرطة لإثبات حالات الاستبعاد، والإجراءات الانتخابية الباطلة ومئات الرافضين لنتائج الانتخابات والساعين للطعن عليها أمام القضاء.

٢. الإطار المنهجي للتقرير

يتناول هذا الجزء الإجراءات المنهجية التي اتبعت في إعداد التقرير وتشمل:

الأهداف والتساؤلات التي يستوجب الإجابة عليها من خلال التقرير، واختيار الآلية المناسبة لجمع المعلومات، وإعداد الأدوات المناسبة لجمع البيانات، بالإضافة إلى خطوات العمل الميداني التي تشمل شرح كيفية اختيار فريق العمل (الراصدين/ات) وتدريبهم على كيفية الرصد والتوثيق مع التعرف على الظروف والصعوبات التي واجهتهم أثناء التطبيق.

ويتكون هذا الإطار مما يلي:

- أهداف التقرير
- المنهج والأسلوب المتبع
- اختيار فريق الرصد والأدوات المستخدمة
- العمل الميداني والصعوبات المصاحبة له

٢.١ الهدف الرئيسي:

يستهدف التقرير تقديم صورة واضحة لما تم من انتهاكات أثناء العملية الانتخابية من خلال قراءة ما حدث خلال الفترة المحددة لإجراء الانتخابات النيابية، التي بدأت في ١٦/٥/٢٠١٨، وانتهت في ٢٨/٦/٢٠١٨، وتحليل للبيئة التشريعية التي أجريت الانتخابات من خلالها، وما بها من عوار تشريعي، أثر من خلال مواد القانون ولائحته التنفيذية على التحكم في مسار العملية الانتخابية ونتائجها.

ويندرج تحت هذا الهدف العام مجموعة من الأهداف الفرعية التي يهتم التقرير بمحاولة كشفها، وهي كالتالي:

- ١- تحليل البيئة التشريعية التي تمت الانتخابات النيابية في ظلها ومدى تأثيرها على العملية الانتخابية.

- ٢- رصد وتوثيق كافة الانتهاكات التي تعرض لها المرشحين/ات والناخبين/ات أثناء إجراء الانتخابات النقابية بجميع مراحلها ومستوياتها.
- ٣- معرفة مدى الالتزام بالقانون ٢١٣ لسنة ٢٠١٧ وما برز به من إشكاليات عند الممارسة والتطبيق.
- ٤- معرفة مدى تمثيل المرأة في انتخابات مجالس إدارات اللجان النقابية والقطاعات العامة والاتحاد، وهل عكست تلك الانتخابات عضوية المرأة داخل النقابات؟
- ٥- نشر معلومات موثقة عن العملية الانتخابية وتحليلها كمياً وكيفياً سواء بالنسبة للنقابات المستقلة أو النقابات التابعة للاتحاد الحكومي لإتاحتها للباحثين والإعلاميين.
- ٦- إمكانية استخدام هذا التقرير من قبل القيادات العمالية في إجراء عملية تقييم للمرحلة الماضية، وبناء رؤية واضحة للعمل في ظل المرحلة القادمة.

٢.٢ المنهج المتبع في إعداد التقرير:

يعتمد منهج التقرير الراهن على المنهج الوصفي التحليلي مستخدماً أسلوبين لجمع البيانات وهما:

- ١- الرصد الميداني وما يتبعه من أدوات متنوعة
- ٢- المقابلات الشخصية للمرشحين

يجب الوصول للوصف الدقيق والتحليل العميق لموضوع التقرير، والذي يتمثل بشكل أساسي في رصد وتحليل الواقع الفعلي لمدى نزاهة وحيادية الانتخابات ومن جهة أخرى مدى ملائمة البيئة التشريعية لممارسة الانتخابات. ويمكن أن يتم هذا اعتماداً على رصد

الانتهاكات، والممارسات الإدارية، من قبل وزارة القوى العاملة، واللجنة المشرفة على الانتخابات، على مدار الفترة المحددة لإجراء العملية الانتخابية، بالإضافة إلى تحليل للبيئة التشريعية التي جرت الانتخابات خلالها، وكانت مبرراً لإهدار العديد من الضمانات الأساسية للمرشحين والناخبين، سعياً للخروج ببعض المؤشرات الدالة على العوار التشريعي للبيئة القانونية، التي أثرت بشكل مباشر على نزاهة وحيادية الانتخابات.

٢.٣ الأدوات المستخدمة في عملية الرصد:

- ما تم رصده من قبل فريق الرصد.
- ما نشر في الإعلام من معلومات بعد التدقيق والتأكد من مصدرها.
- ما نشر عن اللجنة المشرفة على الانتخابات من بيانات دورية.
- الشكاوى التي تقدم بها المرشحون بشكل مباشر.
- بلاغات النيابة المقدمة والموثقة.
- محاضر إثبات الحالة الموثقة.
- الطعون التي تقدم بها المرشحون الذين تم استبعادهم للجنة المشرفة على الانتخابات.
- ما نشر من بيانات من وزارة القوى العاملة.

٢.٤ الخطوات المتبعة لتطبيق منهجية التقرير

- ١- تكوين فريق عمل للرصد والتوثيق على مستوى جميع المحافظات مكون من (٦٣) راصدة/ة وفقا لمعايير محددة.
- ٢- تصميم استمارة استرشادية احتوت على أسئلة محددة تستهدف أهم البيانات والمعلومات اللازم أن يحصل عليها الراصد للتوثيق بشكل علمي ومؤكد.
- ٣- تدريب فريق الرصد والتوثيق على كيفية الرصد والتوثيق وأهم المعلومات التي تتطلبها عملية الرصد ثم كيفية التواصل بين الفريق المركزي للتوثيق وفرق الرصد.
- ٤- اعتمد الفريق المركزي للرصد والتوثيق على متابعة عملية الرصد من خلال البيانات والمعلومات التي تم الحصول عليها، من قبل الراصدين والمقابلات الشخصية مع المرشحين/ات، والتحقق منها من خلال الحالات التي تعرضت للانتهاكات والتأكد من مصدر المعلومة، كذلك كل ما ينشر عن لجنة الانتخابات ووزارة القوى العاملة، من بيانات دورية، وكل ما

ينشر في وسائل الإعلام، من معلومات بعد التأكد من صحتها ومصدرها، وبلاغات النيابة، ومحاضر إثبات الحالة والدعاوى القضائية التي تم رفعها لبعض المرشحين، والطعون المقدمة من المرشحين المستبعدين للجنة المشرفة على الانتخابات.

٥- إصدار بيانات وتقارير متابعة يومية بمجمل الانتهاكات والتدخلات القانونية، التي تتم بشأنها وما يترتب عليها من قبل فريق الرصد المركزي، وتجميعها وضمها لمحتوى التقرير.

٢.٥ النطاق الجغرافي

شمل التقرير تغطية محافظات (القاهرة – الجيزة – حلوان – المحلة – القليوبية – الغربية – السويس – بورسعيد – الإسماعيلية – قنا – الإسكندرية – دمياط – البحيرة – المنيا – الفيوم – الشرقية – بنى سويف).

٢.٦ الفترة الزمنية

يقدم التقرير تغطية للفترة التي أجريت خلالها الانتخابات والتي بدأت في ٢٠١٨/٥/١٦ وحتى ٢٠١٨/٦/٢٨.

٢.٧ العمل الميداني والصعوبات المصاحبة له

- ١- صعوبة الحصول على المعلومات وإتاحتها بشكل كافٍ.
- ٢- عدم إصدار بيانات منتظمة وسريعة من لجنة الانتخابات أو وزارة القوى العاملة.
- ٣- عدم قدرة فريق الرصد تغطية كافة محافظات الجمهورية.
- ٤- ضيق الوقت بالنسبة لمراحل العملية الانتخابية مما تسبب معه صعوبة عمل الراصدين.
- ٥- خوف الراصدين في بعض الأحيان من الملاحقة الأمنية وتعرضهم للمساءلة.

٣. البيئة التشريعية للعملية الانتخابية: بيئة قانونية ملائمة للكثير من الانتهاكات

لا يقع الوزر كله فيما جرى على قرارات وزارة القوى العاملة، إنما أيضاً على قانون المنظمات النقابية رقم ٢١٣ لسنة ٢٠١٧ الذي أصر واضعوه وممرروه - دون أدنى قدر من التبصر - على النص في المادة الثانية منه على أنه "يتم انتخاب التشكيلات الجديدة خلال تسعين يوماً من تاريخ العمل باللائحة التنفيذية لهذا القانون"، وأن "تحدد اللائحة التنفيذية للقانون المرافق القواعد، والإجراءات والمواعيد اللازمة لتوفيق أوضاع المنظمات النقابية، على ألا تتجاوز ستين يوماً، تبدأ من اليوم التالي للعمل باللائحة التنفيذية له"، كما نصت المادة الثالثة.

وأعطى هذا الجدول الزمني الضيق مبرراً لإهدار جانباً من الضمانات المفترضة - التي أهدرت جميعها على أي حال. فلم تعلن على سبيل المثال كشوف المرشحين الأولية، حيث كان المرشحون يتلقون أخبارها ومحتواها من أية مصادر، وهو ما أدى إلى حرمان الكثيرين من حقهم في التظلم من استبعادهم، وبالتالي حقهم في اللجوء إلى القضاء الذي ينص القانون على وجوب التظلم قبله (المادة ٤٣ من القانون رقم ٢١٣ لسنة ٢٠١٧، والمادة ٢٥ من اللائحة).

ورغم أن القسم الأعظم من الانتهاكات والتجاوزات التي ارتكبت أثناء العملية الانتخابية قد جاء مخالفاً ومتجاوزاً لأي قانون، إلا أنه يمكن القول عموماً إن نصوص القانون رقم ٢١٣ لسنة ٢٠١٧، التي نظمت الانتخابات النقابية، قد مثلت بيئة قانونية ملائمة للكثير من هذه الانتهاكات، ذلك على النحو التالي:

تفترض المادة ٤٢ من القانون الجديد (المستسخة من القانون المُلغى) إجراء الانتخابات في جميع النقابات في آن واحد، واضطلاع أجهزة الدولة بتنظيمها والإشراف عليها على غرار ما كان يحدث مع

(الاتحاد العام لنقابات عمال مصر) الذي كان يجرى التعامل معه وكأنه إحدى مؤسسات الدولة، غير أننا إذا كنا نتحدث حقاً عن نقابات يقوم العمال بإنشائها بمبادراتهم وجهدهم وإرادتهم هم، فكيف يمكن تصور حدوث هذا النسق، وإجراء انتخابات على المستوى القومي، في وقت واحد، من خلال لجان عامة، ولجان فرعية، يصدر بتشكيلها قرار من وزير القوى العاملة.

كما أبقى القانون على كافة قواعد وإجراءات الانتخابات كما كان ينظمها القانون المُلغى، وكما كانت تجري طوال العقود الماضية منطوية على عدد لا يحصى من الانتهاكات، فيما عدا النص على إجراء الانتخابات تحت الإشراف القضائي، حيث تجنب القانون الجديد ذلك النص الذي دفع المحكمة الدستورية والمحكمة الإدارية بالقضاء ببطان انتخابات كافة مستويات الاتحاد العام لنقابات عمال مصر التي أجريت في جميع دوراتها السابقة دون تحقق الإشراف القضائي [قاضي لكل صندوق].

إن الأصل والمفترض أن النقابات - منظمات العمال- هي التي تضع في نظمها الأساسية قواعد الانتخابات وضمائمات نزاهتها وديمقراطيتها، وأعضاءها هم الرقباء الأهم والأحرص على شفافية انتخاباتهم. العمال قد يطلبون إشراف قضائي على انتخاباتهم، وقد يستدعون مراقبة أو متابعة سواها من النقابات العمالية، أو مؤسسات المجتمع المدني الأخرى، أو غيرها، وعلى الحكومة أن تمكنهم من إجراء انتخاباتهم الديمقراطية على النحو المرضي دون أي تدخل من جانبها.

٣.٢ ثغرة العملية الانتخابية

نصت المادة (٤٢) على أن يتم الترشح والانتخاب تحت إشراف لجان عامة يصدر بتشكيلها قرار من الوزير المختص يرأسها أعضاء من الجهات والهيئات القضائية، وعضوية مدير المديرية المختصة، أو من ينيبه، وأحد أعضاء المنظمة النقابية المعنية. ونصت المادة ١٦ من اللائحة التنفيذية على تشكيل اللجان العامة للإشراف على الانتخابات على النحو الذي قرره القانون، مع إضافة أمانة فنية يتولى أعمالها أحد العاملين بالجهاز الإداري للدولة أو القطاع العام أو قطاع الأعمال العام، أو الاتحاد النقابي المعني، أو المؤسسات التابعة له، ولا يكون له صوت معدود في مداورات اللجنة. وتختص هذه اللجان بالإشراف على تنفيذ كافة إجراءات الترشح ومراحل الانتخاب لعضوية مجلس إدارة المنظمات النقابية العمالية، والبت في النظلمات التي تقدم من كل ذي مصلحة، واعتماد نتائج الانتخابات وإعلانها.

كما نصت المادة ١٧ من اللائحة على أن تتشكل بقرار من الوزير المختص أيضاً اللجان الفرعية لتنظيم عمليات التصويت وإجراء فرز الأصوات، وتكون برئاسة أحد العاملين بالجهاز الإداري للدولة أو القطاع العام أو قطاع الأعمال العام، أو الاتحاد النقابي المعني، أو المؤسسات التابعة له، وعضوية اثنين من أعضاء المنظمة النقابية من غير المرشحين، ويتولى أعمال الأمانة الفنية للجنة أيضاً أحد العاملين بالجهاز الإداري للدولة أو القطاع العام أو قطاع الأعمال العام، أو الاتحاد النقابي المعني، أو المؤسسات التابعة له، ولا يكون له صوت معدود في مداورات اللجنة.

استبدل القانون الجديد ولائحته التنفيذية عبارة "الاتحاد المعنى" بعبارة "الاتحاد العام لنقابات عمال مصر" دون أن يعنى ذلك أي تغيير فعلي، فأعضاء المؤسسة النقابية "الحكومية" هم أعضاء اللجان المشرفة على الانتخابات!! دون حتى أن يتكلف واضعو القانون ولائحته التنفيذية عناء وضع بعض معايير اختيار هذا العضو، بل إن

عضو اللجنة العليا للإشراف على الانتخابات - في الكثير من الأحيان- كان هو رئيس الاتحاد المحلي في ذات المحافظة، وصاحب مصلحة مباشرة أكيدة في العملية الانتخابية، والذي كان -قبل أيام قليلة- يباشر الضغط مع الأجهزة التنفيذية على ممثلي اللجان النقابية المستقلة لكي ينضموا إلى التنظيم الحكومي !!

هذه اللجان العامة المشرفة على الانتخابات بالقرارات التنفيذية الصادرة بتشكيلها، وعناصر هذا التشكيل محل التساؤل، والاختصاصات الواسعة المنوط بها كانت بمثابة الثغرة لفساد العملية الانتخابية. فهي المسئولة مسؤلية مباشرة - ولو من حيث الشكل - عن استبعاد آلاف المرشحين من القوائم، وعن التقاعس عن إعلان كشف المرشحين الأولية - أو بالأحرى إخفائها - وعن إهدار حق الكثير من المرشحين في تقديم تظلماتهم، وعن تجاهل إجراء انتخابات عددٍ من اللجان النقابية المستقلة، وعن التراخي في إعلان نتيجة الانتخابات بعد ذلك كله.

٣.٣ الوسيلة الأكثر استخداماً لاستبعاد المرشحين

نصت المادة ٤١ من القانون رقم ٢١٣ لسنة ٢٠١٧ على أن "يشترط فيمن يرشح نفسه لعضوية مجلس إدارة المنظمة النقابية العمالية" ما يلي:

١. أن يكون بالغاً سن الرشد كامل الأهلية.
٢. أن يكون حاصلاً — على الأقل — على شهادة إتمام التعليم الابتدائي، أو شهادة محو الأمية.
٣. أن يكون عضواً بالجمعية العمومية للمنظمة النقابية العمالية، ومسداً اشتراكاته بصفة منتظمة، وللمدة التي تحددها لائحة النظام الأساسي للنقابة العامة.
٤. أن يكون قد أدى الخدمة العسكرية أو أعفي من أدائها قانوناً.
٥. ألا يكون من بين الفئات الآتية:

أ- العاملين المخصصين، أو المفوضين في ممارسة كل، أو بعض سلطات صاحب العمل في القطاع الخاص أياً كان نوعه، أو القانون الخاضع له، وذلك خلال فترة مباشرتهم هذه السلطات.

ب- العاملين الشاغلين لإحدى الوظائف القيادية في الحكومة، ووحدات الإدارة المحلية، والهيئات العامة خدمية كانت أو اقتصادية، والأجهزة الحكومية التي لها موازنات خاصة، وشركات القطاع العام، وقطاع الأعمال العام، والعاملين بالقطاع الاستثماري، والقطاع المشترك، والقطاع التعاوني ويستثنى من ذلك شاغلي إحدى الوظائف التكرارية من مستوى وظائف مديري العموم أو الإدارة العامة وما في مستواها ممن ليس لهم الحق في توقيع الجزاء.

ج- رؤساء القطاعات، ورؤساء وأعضاء مجالس إدارة الهيئات، والشركات فيما عدا أعضاء مجالس الإدارة المنتخبين.

د- ألا يكون عاملاً مؤقتاً، أو معاراً، أو منتدباً، أو مكلفاً، أو مجنّداً، أو في إجازة خاصة بدون مرتب.

٦. ألا يكون قد سبق الحكم عليه بعقوبة جنائية، أو بعقوبة مقيدة للحرية في جنحة مخلة بالشرف أو الأمانة ما لم يكن قد رد إليه اعتباره.

هذا مع عدم الإخلال بنص المادة (٤٠) التي تشترط عدم الإحالة إلى التقاعد.

هذه الشروط تعد انفراداً واستبداداً بحق الجمعية العمومية الأصل في وضع نظمها واختيار ممثليها، وانتهاكاً لحقي الانتخاب والترشح المفترض كفالتهم لجميع أعضاء النقابة [وفقاً لأدبيات منظمة العمل الدولية يجوز فقط استثناء العضو الذي سبق الحكم عليه في جناية أو جنحة مخلة بالشرف والأمانة من حق الترشح للمناصب التنفيذية في النقابة لما يفترضه ذلك من الشك في نزاهته].

والغريب أن شرط ألا يكون العضو (الذي يترشح لعضوية مجلس إدارة المنظمة النقابية) "عاملاً مؤقتاً، أو معاراً، أو منتدباً" هو شرط يرد منقولاً عن القانون الملغى الذي وضع منذ أكثر من أربعين عاماً "مُفصلاً على مقياس تنظيم نقابي يكاد يكون واحداً من مؤسسات الحكم"، وتتنحصر عضويته في القطاع العام الذي كان العامل المؤقت فيه - آنذاك - استثناءً على القاعدة!! فهل يعقل أن يأتي مثل هذا الشرط الآن بينما يشكل العاملون بعقود مؤقتة النسبة الأكبر من العاملين في القطاع الخاص!؟

هذا فضلاً عن شرط عدم الإحالة إلى التقاعد، وهو الشرط المنصوص عليه ضمناً في المادة ٤٠ التي تجيز لعضو مجلس إدارة المنظمة النقابية الذي يحال إلى التقاعد أن يمارس الحق في الانتخاب والترشح إذا التحق بعمل داخل التصنيف النقابي الذي تضمه هذه المنظمة دون

فاصل زمني، وهو ما يمثل استثناءً وتمييزاً واضحين لأعضاء مجلس الإدارة على غيرهم من أعضاء المنظمات النقابية. ولهذا النص- الذي أثار كثيراً من الجدل لدى مناقشة القانون في البرلمان- تأثيره غير القليل على الانتخابات النقابية، فهو النص المفصل لمصلحة معظم القيادات الحالية في الاتحاد العام لنقابات عمال مصر "الحكومي" والذي يكرس استمرارها في مواقعها ويقلص من فرص تغييرها.

إن العديد من إجراءات الانتخابات النقابية بدأ- للأسف - كأنما يتم اتخاذه لغرض استمرار حفنة من القيادات في مواقعها على رأس الاتحاد العام لنقابات عمال مصر، والنقابات العامة التابعة له. فعلى سبيل المثال، شروط الترشح العشرة التي نص عليها القانون رقم ٢١٣ لسنة ٢٠١٧، وما نصت عليه اللائحة التنفيذية في المادة ٢٠ منها بشأن المستندات التي يجب أن يرفقها المرشح بطلب الترشح المقدم منه إلى اللجنة العامة المشرفة على الانتخابات، ترتب عليها وجوب وجود ثلاثة عشر مستنداً يتعين على المرشح تقديمها، حيث يستدعي كل شرط مستنداً رسمياً لإثبات تحققه، وهو ما دفع الراغبين في الترشح لقضاء وقت ليس بالقليل في محاولة استكمال أوراقهم. ومع بدء العملية الانتخابية، بدأ لنا أن المستندات التي يتعين إرفاقها بطلب الترشح ستمثل الوسيلة الأكثر استخداماً لاستبعاد المرشحين. غير أنه، ومع استمرار العملية الانتخابية، بدأ أن الأجهزة التنفيذية لم تعد معنية بتقديم أسباب أو مبررات لعمليات الاستبعاد الواسعة التي بلغت حداً يتعذر تصديقه، فبات الاستبعاد في معظم الأحيان دون سبب يُقال.

٤.٣ فوات ميعاد البت

نصت المادة ٤٣ من القانون رقم ٢١٣ لسنة ٢٠١٧ في فقرتها الثانية والثالثة على أنه "يجوز لكل ذي مصلحة من أعضاء المنظمة النقابية العمالية الطعن أمام المحكمة العمالية المختصة، على أي إجراء من إجراءات الترشح، أو على نتيجة الانتخاب، أو في إجراءاته، وذلك خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ غلق باب الترشح أو البدء في إجراء الانتخاب، أو من تاريخ إعلان النتيجة بمقار لجان الانتخاب حسب الأحوال. ولا يقبل الطعن إلا بعد التظلم أمام اللجنة العامة المشرفة على الانتخابات، وفوات ميعاد البت فيه".

وبغض النظر عن الجدل الفقهي بشأن دستورية هذا النص الذي ربما عدّ تقييداً لحق التقاضي، فإنه في ظل الوقائع الملموسة للانتخابات قد أدى إلى إهدار حق الكثيرين من ضحايا الاستبعاد في الطعن على قرار استبعادهم. فمع الوتيرة المتسارعة للجدول الزمني الجنوني للانتخابات - التي عجزت وزارة القوى العاملة واللجان العامة التي شكلتها عن الالتزام به - أدت إلى فوات فرصة الطعن على الكثير من المستبعدين.

ومن ناحية أخرى، أخذت اللجان العامة المشرفة على الانتخابات بالتزاماتها، فلم تُعلن كشف المرشحين الأولية في مواعدها المحدد بالجدول الزمني الصادر بالقرار الوزاري رقم ٣٧ لسنة ٢٠١٨، بل أنها لم تعلن على الإطلاق بكل ما ينطوي عليه ذلك من غياب للشفافية وإهدار لحقوق المرشحين والناخبين، ولم تكن هناك من وسيلة يعرف بها المستبعدون أنه قد تم استبعادهم ليكون بوسعهم التظلم في الموعد المحدد.

ولكي تكتمل الصورة، نشير إلى أن كشف المرشحين النهائية أيضاً لم تعلن سوى عشية يوم الانتخابات وأحياناً صبيحته.

ويبقى أن نشير إلى أن واضعي القانون لم يعمدوا عبثاً إلى النص على أن يكون الطعن على أي من إجراءات الترشح، أو الانتخاب، أو نتيجته أمام المحكمة العمالية المختصة. وإنما كان القصد الذي تبرهن عليه وقائع الانتخابات السابقة هو تجنب طعن المرشحين على قرارات استبعادهم أمام القضاء الإداري، الذي كان يمثل ملاذاً وملجأ للكثير من المستبعبين بإصداره أحكامه بصفة مستعجلة يوقف قرارات الاستبعاد، وبالتالي إدراج أسماء المستبعبين ضمن قوائم المرشحين.¹ يضاف إلى ذلك أن المحاكم العمالية المختصة لم يتم إنشاؤها بعد، حيث يفترض أن يتم إنشاء هذه المحاكم بعد صدور قانون العمل الجديد، فلم يعد من سبيل للطعن على قرارات الاستبعاد سوى إقامة الدعوى أمام الدوائر العمالية في المحاكم الابتدائية، وهو الأمر الذي يُخشى معه من إطالة أمد التقاضي لسنوات كما كان يحدث بشأن الطعون على نتائج الانتخابات.²

ورغم أن القانون رقم ٢١٣ لسنة ٢٠١٧، ولائحته التنفيذية، لم ينص على انتخاب رؤساء النقابات مباشرةً من قبل أعضاء الجمعيات العمومية - على خلاف ما كان يحدث من قبل - حيث يفترض أن تُقرر النقابات ذاتها مثل هذه القواعد، إلا أن اللائحة الاسترشادية الصادرة بالقرار الوزاري رقم ٣٦ لسنة ٢٠١٨ - والتي يفترض أنها استرشادية - قد نصت على ذلك، وبناءً عليه تم اعتماد هذه القاعدة، وتم إجراء الانتخابات في جميع اللجان النقابية وفقاً لها.

¹ حاولت الحكومة من قبل تحصين قرارات الاستبعاد من الطعن أمام القضاء الإداري بزعم عدم اختصاصها غير أن المحكمة قضت بعدم اختصاص القضاء الإداري ولائياً بالنظر في الطعون على إجراءات الانتخابات، بينما ظلت إجراءات الترشح واستبعاد المرشحين قابلة للطعن عليها أمام محكمة القضاء الإداري فجاء نص القانون هذه المرة ليغلق أيضاً فرصة الطعن على إجراءات الترشح أمامها.

كما أن قسم الفتوى والتشريع كان لدى مراجعته مشروع القانون قبل إصداره قد أوصى بإضافة عبارة مع عدم الإخلال باختصاص محاكم مجلس الدولة إلى نص المادة الرابعة من مواد الإصدار، غير أن واضعي القانون تجاهلوا هذه التوصية.

² لم تضطلع اللجنة العامة بالبرلمان بمناقشة مشروع قانون العمل المقدم من الحكومة حتى الآن.

وبغض النظر عن أن ذلك ربما كان مخالفاً لما هو منصوص عليه في لوائح النظام الأساسي لبعض اللجان النقابية المستقلة التي نجحت - رغم كل الضغوط - في تقديم لائحة النظام الأساسي التي ارتضتها دون تلك الاسترشادية، وبغض النظر كذلك عن أن انتخاب الرئيس من قبل الجمعية العمومية يؤدي إلى منحه سلطة موازية ومعادلة لسلطات مجلس إدارة المنظمة النقابية الذي لا قبل به بتغييره، وبالتالي قد يكون من الصعب عليه محاسبته. فإن هذه القاعدة التي ربما أضيفت إلى اللائحة الوزارية "الاسترشادية" بناءً على طلب قيادات "الاتحاد الحكومي" كانت إحدى الخلفيات الهامة للعملية الانتخابية وما شهدته من انتهاكات.

فمنذ اليوم الأول، فوجئنا باستمارة الترشح التي توزع في بعض المنشآت الهامة تتضمن خاتنين واحدة لعضوية مجلس الإدارة، وواحدة لمنصب الرئيس، وقد تم الشطب على هذه الخانة للحيلولة دون ترشح أحد على هذا المنصب، خلافاً للشخص "المعين" من قبل ذوي الأمر (الأجهزة الحكومية أو الاتحاد الحكومي)، وفي بعض المواقع الأخرى صدرت تصريحات "شفهية" بعدم جواز الترشح لمنصب الرئيس إلا لمن أمضى دورة نقابية سابقة.

ثم كان التوسع في استبعاد المرشحين لمنصب الرئيس، ليس فقط هؤلاء غير المرضى عنهم لأي سبب من الأسباب، وإنما استبعاد المنافسين للمرشح "المقرر" فوزه سلفاً - وفقاً للترتيبات المقررة لهيئات الاتحاد العام لنقابات عمال مصر "الحكومي".

على هذه الأرضية، جرت انتخابات اللجان النقابية حافلة بالانتهاكات.

٤. أبرز الانتهاكات والتجاوزات

٤.١ المحور الأول: رصد الانتهاكات والتجاوزات في انتخابات اللجان النقابية بمرحلتها

بدأت المرحلة الأولى من انتخابات اللجان النقابية، دورة ٢٠١٨ - ٢٠٢٢، بفتح باب الترشيح يومي ١٦ و ١٧ مايو ٢٠١٨، وامتدت لأحد عشر يوماً تشمل يومي تصويت في ٢٣ و ٢٤ مايو، ثم إيداع الأوراق يومي ٢٥ و ٢٦ مايو ٢٠١٨، وشملت - وفقاً للقرار الوزاري رقم ٣٧ لسنة ٢٠١٨ - اللجان النقابية في اثني عشر قطاعاً هي:

النقل البري، والسكة الحديد، والمرافق العامة، والتجارة، والزراعة والري والصيد، والبنوك والتأمينات، والتعليم والبحث العلمي، والسياحة والفنادق، والخدمات الإدارية والاجتماعية، والإنتاج الحربي، والبتروك، والضرائب والأعمال المالية..

فيما بدأت المرحلة الثانية بفتح باب الترشيح يومي الجمعة والسبت ٢٥ و ٢٦ مايو ٢٠١٨، وامتدت تسعة أيام منتهية بالانتخابات يوم الخميس الموافق ٣١ مايو، وإيداع الأوراق يومي الجمعة والسبت ١ و ٢ يونيو ٢٠١٨، وشملت هذه المرحلة اللجان النقابية في ثلاثة عشر قطاعاً هي:

الصناعات الغذائية، والصناعات الهندسية والمعدنية والكهربائية، والكيمائيات، والاتصالات، والصحافة والطباعة والإعلام، والخدمات الصحية، وصناعات البناء والأخشاب، والغزل والنسيج، والنقل البحري، والنقل الجوي، والمناجم والمحاجر، والبريد، والنيابات والمحاكم.

وبلغ عدد المتقدمين للترشيح في المرحلة الأولى على مستوى الجمهورية ٢٠ ألفاً و ٨٧ متقدماً، منهم ١٧ ألفاً و ٩٧٤ مرشح لعضوية مجالس إدارات اللجان النقابية، و ٢١١٣ متقدماً لرئاسة اللجان، وذلك في ١٠٠٤ لجنة نقابية في المرحلة الأولى في ١٢ تصنيفاً نقابياً، وذلك من إجمالي ١٧٣١ لجنة ووقت أوضاعها، وذلك بحسب ما أعلنته

وزارة القوى العاملة (انظر جدول ١). في حين لم تصدر الوزارة حتى كتابة هذا التقرير بياناً بأعداد مرشحي المرحلة الثانية وإجمالي اللجان النقابية التي جرت فيها انتخابات هذه المرحلة (انظر جدول ٢).

جدول رقم (١)

أعداد اللجان النقابية في المرحلتين الأولى والثانية طبقاً لما ورد ببيانات وزارة القوى العاملة لما نشر بالجريدة الرسمية

المرحلة الثانية تضم ١٣ تصنيفاً نقابياً	المرحلة الأولى تضم ١٢ تصنيفاً نقابياً	اللجان النقابية التي أجريت بها انتخابات في المرحلتين
٧٢٧ لجنة نقابية	١٠٠٤ لجنة نقابية	١٧٣١ لجنة نقابية

جدول رقم (٢)

أعداد المتقدمين للترشح في المرحلة الأولى على مستوى الجمهورية

المرشحون لرئاسة اللجان النقابية	المرشحون لعضوية مجالس إدارة اللجان النقابية	أعداد المتقدمين للترشح
٢١١٣	١٧٩٧٤	٢٠٠٨٧

وفيما يلي عرض لأهم الانتهاكات والتجاوزات التي استطاعت دار الخدمات النقابية والعمالية أن ترصدها من خلال الفريق المعد للرصد

خلال الفترة المحددة للانتخابات، والتي تركزت في مظهرين عامين:
١- كثرة عدد الاستعدادات الهائلة التي تمت من قبل اللجنة المشرفة على الانتخابات والفوضى التي تميزت بها كافة الإجراءات.
٢- ضيق الجدول الزمني الذي عجزت وزارة القوى العاملة نفسها، واللجان العامة التي شكلتها/ عن الالتزام به حيث حُدد أسبوعًا واحدًا لكل مرحلة تشتمل على إعلان الكشوف الأولية للمرشحين وتقديم الطعون والبت فيها وإعلان الكشوف النهائية ثم عمليتي التصويت والفرز.

٤.١.١ أولًا- انتهاكات عند فتح باب الترشح وإعلان أسماء المرشحين:

شهدت مرحلة فتح باب الترشح استبعاد واسع لآلاف المرشحين بحجج مختلفة منها: عدم اعتماد أوراق الترشح بختم النسر من منشآتهم التابعة للقطاع الخاص التي لا تملك ختمًا حكوميًا، أو لعدم إرفاق صورة المؤهل الدراسي في أوراق الترشح، وهو ما لم يُدرج ضمن الأوراق المطلوبة للترشح، أو لضياع ملفات التقدم إلى آخره من حجج من غير سند قانوني أو لأسباب غير معلنة.

٤.١.١.١ مستندات غير مطلوبة:

- التعلل بعدم تقديم بعض المستندات (غير المطلوبة) كان سبب لاستبعاد عدد من المرشحين، كما حدث مع طارق كعيب رئيس النقابة العامة المستقلة للعاملين بالضرائب العقارية، والمرشح لرئاسة اللجنة النقابية للعاملين بالضرائب العقارية بمحافظة القليوبية، الذي استبعد من قوائم المرشحين على سند من القول بعدم تقديمه المؤهل الدراسي، رغم أنه مستند غير منصوص على تقديمه. والأمر نفسه تم مع كل من مجدي إسماعيل زكي وصلاح محمود عفيفي مما دفعهم إلى التقدم بتظلمات ضد قرارات الاستبعاد حيث لجئوا للمحكمة الإدارية، التي حددت لهم جلسة ٨ يونيو ٢٠١٨ للنظر في الدعوى.
- واستبعد كرم عبد الحليم المرشح لرئاسة اللجنة النقابية المستقلة للعاملين بنوادي هيئة قناة السويس، لأن بيان الحالة المقدم غير مختوم بختم النسر - رغم أن جهة العمل التي يتبعها، ويفترض أن تعتمد بيان الحالة بختمها الخاص، وليس ختم النسر لأنها ليست جهة حكومية.
- وفي الإسماعيلية استبعد كافة المرشحين لمجلس إدارة اللجنة النقابية للعاملين بأندية هيئة قناة السويس، بسبب عدم وجود ختم النسر علي خطاب الترشح للانتخابات، والصادر من جهة

العمل، مع العلم أن العاملين بالأندية يعملون لدى الشركة التي تحصل علي مزايدة الأندية وهي قطاع خاص ولا يوجد لديها ختم نسر من أساسه.

- كما استبعد المرشح أحمد محمد ثابت لعضوية مجلس إدارة اللجنة النقابية للعاملين بمياه الشرب والصرف الصحي، بسبب عدم وضوح شهادة الخلو من السموم التي تقدم بها للجنة ضمن أوراق الترشح المطلوبة.

٤.١.١.٢ ضياع ملف التقدم للترشيح

- وفي القاهرة استبعدت اللجنة النقابية المهنية المستقلة للعاملين بالنقل والمواصلات، من كشوف المرشحين بحجة فقد ملف التقديم الذي تقدمت به اللجنة. وكان عمرو شحات جاد الرب، رئيس اللجنة النقابية، والممثل القانوني للنقابة، مع الأعضاء المرشحين قد تقدموا بأوراقهم إلى اللجنة المشرفة على الانتخابات، وبالفعل سلم الأوراق وحصل على إيصال بإيداع الأوراق المطلوبة، إلا أنه فوجئ يوم الجمعة ١٨ مايو، باستبعاد لجنته بالكامل بحجة ضياع ملف التقديم وكان عددهم سبعة مرشحين.

- وفي القاهرة أيضا، تكرر نفس الأمر مع اللجنة النقابية المهنية المستقلة للسياحيين، التي استبعد كل مرشحيها السبعة، بحجة فقدان ملف الترشح الذي تقدموا به للجنة العامة المشرفة على الانتخابات، وكان حمدي محمد عطية عز رئيس اللجنة قد تقدم بأوراق الترشح قبل أن يفاجئ بعدم وجود أسماء أي من المرشحين في اللجنة ضمن الكشوف، التي تم إعلانها يوم الجمعة ١٨ مايو ٢٠١٨. والمستبعدون هم: حمدي محمد عطية عز، فارس حسني محمد شافع، حسن يوسف كمال يوسف، رضا طلعت فهيم، نصر الدين طه مندور سويف، احمد محمد رضا جوهر، أمنية أحمد صبري محمد أحمد.

- وفي الجيزة، استبعد مرشحي اللجنة النقابية المهنية المستقلة للسياحة لنفس السبب أيضا وهو فقدان ملفات أوراق الترشح حيث كان وحيد أحمد حلمي رئيس اللجنة قد تقدم وزملاؤه السبعة بكافة الأوراق المطلوبة وحصلوا على إيصالات تقديم أوراق الترشح ليفاجئوا باستبعاد أسمائهم.

٤.١.١.٣ دون إبداء الأسباب

- كما استبعدت اللجنة العامة المشرفة على الانتخابات النقابية في المرحلة الثانية، ٢٧ مرشحا من أصل ١٢٦ مرشحا لانتخابات اللجنة النقابية للعاملين بشركة الحديد والصلب بحلوان، على رأسهم السيد سعد الدين المرشح لرئاسة اللجنة وذلك دون إبداء أسباب.
- كما استبعد ٢٢ مرشحا من أصل ٣٣ مرشحا في اللجنة النقابية للعاملين بشركة القومية للأسمنت، ليبقى فقط ١١ مرشحا ليفوزوا بالتركية، فيما ترشح على رئاسة النقابة مرشحين اثنين، هما رأفت طه، ومختار سليمان ولكن تم استبعادهما.
- وفي اللجنة النقابية للعاملين بالضرائب العامة في القاهرة، كان قد تقدم للترشح ١٣ مرشحا استبعد منهم خمسة مرشحون دون إبداء أسباب. وتقدم المستبعدون بطعون ضد استبعادهم ولم يبت فيها حتى موعد إجراء الانتخابات، وهم: محمود حسان محمد، جمال أحمد مصطفى، صلاح علي، شعبان أبو الصالحين، تامر عبد الفتاح.
- وفي أسيوط، استبعدت قائمة مرشحي اللجنة النقابية المهنية للعاملين بالنقل والمواصلات، بدعوى عدم اكتمال عدد المرشحين، بعد أن امتنع موظفو القوى العاملة بأسيوط عن قبول أوراق ترشحهم ثم حدثت مشادات ومشاحنات، فقد على أثرها أحد المرشحين حقيبة أوراقه، وتقدم للترشح ست

مرشحين فقط وهو ما أدى إلى استبعاد المرشحين جميعاً وإلغاء اللجنة النقابية.

● وفي شركة الاتصالات المصرية استبعد في الجيزة ١٧ مرشحاً، وفي القاهرة مرشح واحد وفي جنوب سيناء مرشح واحد وفي بني سويف مرشح واحد. كما استبعد خمس مرشحين في اللجنة النقابية للعاملين بشركة الاتصالات المصرية بالقرية الذكية، من الكشوف النهائية في وقت متأخر دون إبداء أسباب وهم: محمود السيد محمد سيد، ووليد عبد العليم، وإبراهيم السيد، ومصطفى سليمان، وخالد رضوان.

● واستبعد من اللجنة النقابية لشركة الأهرام للمجمعات الاستهلاكية بمحافظة القاهرة كل من: ماهر غمرى عبد الواحد، ومحمود فهمي محمود، وعبد النبي محمود عواد، وتوفيق سيد توفيق، ومجدى السيد محمد، وأحمد لبيب المنسى، وأحمد السيد محمود عوف، ومحمد حسن عبد الحميد العفيفى، وسيد كمال إبراهيم، وأحمد متولى محمد، ومحمد السيد على، ومحمد حسين مكاوى، ونفيسة فرج علي، ومحمد عبد الله محمود في ٢٣ مايو ٢٠١٨ ما دفعهم إلى تقديم شكوى بوزارة القوى العاملة رقم ٢٠١٨/٥٦٥.

● وفي الدقهلية، تقدم ٤٤ من أعضاء الجمعية العمومية للجنة النقابية المستقلة للعاملين بشركة الدقهلية لصناعة وتكرير السكر، بأوراق ترشحهم ورفضت اللجنة قبول أوراقهم كونهم مستبعدين من الجمعية العمومية، فقاموا بإرسال أوراق الترشح علي يد محضر، وأرسلوا إنذارات لإدارة الشركة وللجنة النقابية وللجنة الانتخابات بالقوى العاملة يطعنون فيها على قرار استبعادهم من الجمعية العمومية رغم سدادهم كامل الاشتراكات خلال الفترات الأخيرة.

● وفي انتخابات اللجنة النقابية للعاملين بالشركة الهندسية للسيارات تم استبعاد كل من هشام متولي، ورجب عبد الكريم،

- ومحمد عيد محمد السيد، الذي تقدم بطعن للجنة العامة للانتخابات بمديرية القوي العاملة بالقاهرة .
- كما استبعدت اللجنة العامة المشرفة على الانتخابات النقابية في المرحلة الثانية، ٥ مرشحين من شركة الكوك هم: أيمن صبحي السيد، عصام الدين صبري محمد، عصام علي أحمد، محمد أحمد محمد إبراهيم، شادية أحمد حجاب.
 - وفي الغربية، استبعد كل من محمد فؤاد يونس، نائب رئيس النقابة العامة للعاملين بالسكة الحديد، والمرشح لرئاسة اللجنة النقابية للعاملين بالسكك الحديدية لجنة ١٢، وأيمن الدسوقي السيد غانم، ومحمد محمد السيد مراد، ووحيد فتح الله الجندي ومحمد صبري عفيفي المرشحين لعضوية مجلس إدارة اللجنة النقابية.
 - كما استبعد كل من مصطفى حامد محمد عبد الله الذي كان قد تقدم بأوراق ترشحه رئيساً للجنة النقابية للعاملين بالضرائب العقارية بالإسماعيلية، وكذلك أشرف كامل محمد الذي كان مرشحاً لعضوية ذات اللجنة دون إبداء أسباب، حيث فوجئوا بعدم وجود أسمائهم في كشوف المرشحين، وعندما سألوا عن السبب قيل لهم يمكنكم التقدم بطعن أو تظلم بذلك.
 - وفي اللجنة النقابية للعاملين بالمواني بالإسماعيلية استبعد جلال الجيزاوي، دون إبداء أسباب أيضاً.
 - كما استبعد مرشحان من العاملين بشركة سكر نجع حمادي هما محمد تقي محمد هاشم، وأوسم علي فراج، وذلك دون إبداء أسباب.
 - وفي شركة سكر الفيوم، رفضت اللجنة المشرفة علي الانتخابات قبول أوراق المرشح أشرف عبد التواب عبد الونيس حيث لم تقبل أوراقه بحجة أنه غير مقيد بالجمعية العمومية مما يعني استبعاده منها.

- وفي أثناء تقدمه بأوراق ترشحه، ألقى القبض على إسلام محمد عبد الله من شركة نايل لينين جروب بالإسكندرية، وذلك دون أسباب واقتيد إلى الأمن الوطني، ثم أفرج عنه ليستبعد بعدها من كشوف المرشحين. كما استبعد شادي علي من كشوف مرشحي اللجنة النقابية المستقلة للعاملين بشركة نايل لينين جروب أيضاً.
- كما تعيّر ترشح محمد حسن من شركة كادبوري الإسكندرية، على مقعد رئيس اللجنة، إلى عضوية مجلس إدارة اللجنة.
- في نقابة العاملين بهيئة قناة السويس، تقدم ٤٠ مرشح على ١٧ مقعد (رئيس و١٦ عضواً) وجرى استبعاد عبد العزيز عبد الجواد محمد، بدعوى انتمائه لتيار ديني، رغم كونه عضواً في مجلس إدارة اللجنة النقابية المنقضية.
- وفي شركة طرة الأسمنت، استبعد من الكشوف النهائية التي أعلنت بعد منتصف الليل كل من محمد محمود رمزي، رئيس اللجنة النقابية الحالي والمرشح لرئاسة اللجنة، ومنافسه على رئاسة اللجنة حازم محمد سليم، ليفوز بالتزكية المرشح محمود حسين إسماعيل بمقعد رئيس اللجنة النقابية.
- وفي شركة الكوك، استبعد أحمد قاسم المرشح لعضوية مجلس الإدارة الشركة، وذلك دون إبداء أسباب وفي ساعة متأخرة من الليل بعد غلق باب لطعون.
- كما استبعد محمود شلقاني عبد الله سليمان من اللجنة النقابية للعاملين بتغليف الصناعات بمدينة ٦ أكتوبر.
- واستبعد يسري معروف من انتخابات مجلس إدارة شركة الإسكندرية لتداول الحاويات، ومحمود محمد علي المرشح للجنة النقابية لشركة الإسكندرية للزيوت والصابون.

٤.١.١.٤ استبعادات المصانع الحربية

وشهدت انتخابات المصانع الحربية، البالغ عددها ١٨ مصنعًا، عددًا كبيراً من الاستبعادات. كما لوحظ أن بعض الأعضاء الذين ترشحوا لمقاعد رئاسة اللجان النقابية نقلت أسماؤهم، إلى كشوف المرشحين على عضوية مجالس إدارات اللجان، رغم أنهم تقدموا بأوراق الترشح للرئاسة وذلك دون إبداء أسباب معلنة.

- ففي مصنع ٩٩ الحربي بجلوان استبعد من الترشح لعضوية مجلس إدارة اللجنة النقابية، دون إبداء أسباب، كل من: ممدوح بركات أحمد، وأشرف السيد شلبي، ومحمد سيد محمد، وحسن محمد عبد العال، ومحمد محمد سعيد، ومحمد نصر الدين علم، وأحمد محمد أحمد رضوان، وعلى صلاح على إسماعيل، ومحمد سيد عبد المجيد، وبدوى أحمد بدوى، ورضا أحمد أمين، وهانى عبد الوهاب أحمد، وناصر صلاح إبراهيم، وحسنى فهيم إبراهيم، وخالد عبد المعز، وأحمد رجب جمعة، وأحمد رجب محفوظ، ومحمود عبد المجيد محمود، وأحمد عبد العزيز. كما استبعد احمد عبد الهادي رئيس اللجنة النقابية السابق لثلاث دورات.
- وفي مصنع ٩ الحربي، تم تحويل أحمد سمير من مرشح لرئاسة اللجنة إلى عضوية مجلس إدارة اللجنة النقابية واستبعاد كل من: أحمد محمد الفولى، ومحمد شعبان، وأحمد عبد السلام، وحسين البحيرى، وحسن رفاعي، ومحمد عبد الرحمن، وإبراهيم فازع، وحمدى موسى، من الترشح لمجلس إدارة اللجنة النقابية.
- وفي مصنع ٩٩٩ الحربي، استبعد خمسة مرشحين هم أبو الفتوح عبد المعبود موسى، محمود منصور هلال، وائل محمود مصطفى، إسماعيل أحمد أحمد، محمد جمعة الفيومي، من كشوف الترشح لعضوية اللجنة النقابية، وكان قد قيل لهم أن أسماءهم قد سقطت سهواً من الكشوف إلا أنها سُتُعاد على

الفور وهو ما دفعهم لعدم التظلم، إلا أنهم فوجئوا باستبعادهم تمامًا يوم إعلان الكشوف النهائية وبعد فوات مهلة التظلم.

- وفي مصنع ٤٥ الحربي، استُبعدت المرشحة فاتن محمد أحمد أبو الذهب، والتي كانت قد شغلت عضوية مجلس إدارة اللجنة النقابية، لدورتين سابقتين دون إبداء أسباب، كما استبعد معها كل من أشرف السرجاني، وأحمد الشرقاوي، وصابرين، ورمضان رمضان محمد، وعبد الرحمن راضي، وإبراهيم رجب.

- وفي مصنع ٣٦٠ الحربي، استبعد أشرف محمد الفار رئيس النقابة، وأسامة إبراهيم أمين صندوق النقابة العامة للإنتاج الحربي، ومصطفى محمود، وهشام أحمد مجاهد.

- كما حوّل كلا من وردة إسماعيل عثمان وعمرو عبد العزيز من مرشحين على مقعد رئاسة اللجنة النقابية للعاملين بقطاع التدريب بالإنتاج الحربي، إلى مرشحين على عضوية مجلس إدارة اللجنة النقابية.

٤.١.١.٥ استبعادات قطاع النقل

- كما استبعد من اللجان التابعة لهيئة النقل العام كل من: هاني محمد عيفي، وتيسير صابر فخري، ووليد محمد عبده، وصالح إبراهيم أحمد من اللجنة النقابية للعاملين بالإدارة المركزية لقطاع الميني باص ١، وكل من: هاني محمد عميرة، وسيد حسني سيد وأيمن عبدالنواب سالم، ومحمد أحمد محمود، وأيمن السيد عبدالحميد، وهشام فاروق عيد، وسمير جاد خلف من اللجنة النقابية للعاملين بالإدارة المركزية لقطاع وسط القاهرة، وجمال محمد خيامي (اللجنة النقابية للعاملين بالإدارة المركزية لقطاع رئاسة الهيئة)، وكل من:- أحمد عبدالعزيز حسن، وناجح عبدالمقصود اليماني وسعيد عبد الظاهر الجواد

وعلى فتوح علي من اللجنة النقابية للعاملين بالإدارة المركزية لقطاع شمال القاهرة.

- كما استبعد محمد أبو الفتوح من الترشح على مقعد رئيس اللجنة النقابية للنقل البري بدمياط لضمان فوز رئيس اللجنة المستمر في منصبه منذ عشرين عاماً بالتركية.
- واستبعد من ترشيحات اللجنة النقابية للعاملين بمترو الأنفاق، التابعة للنقابة العامة للعاملين بالسكة الحديد كل من: أشرف حلمي رياض، وفتحي منير الدرديري، ومتولي عبد الحميد، وأحمد إبراهيم أحمد، ورضا رجب أحمد علي، وحسام النبوي، وحمدي محمد حسن، والسيد سيد أحمد فريد، وياسر صلاح السيد داغر، وأحمد حسن أحمد حسن، ومحسن عبد المجيد، وممدوح محمد إبراهيم، ومصطفى السيد إبراهيم، ومحسن عبد المجيد عبد العزيز، وعلى حسن عبد العاطي. كما تم تحويل كل من أمال عبد الحافظ وعلاء السعيد من الترشح على موقع رئيس النقابة إلى عضوية المجلس.

٤.١.١.٦ استبعادات البريد

- في اللجنة النقابية للعاملين ببريد الإسكندرية، استُبعد عبد الرحمن محمد محمد عبد المطلب المرشح على مقعد رئاسة اللجنة، وفي جنوب الشرقية استُبعد محمد نجيب عبد الخالق هاشم، المرشح لرئاسة اللجنة النقابية، وإسماعيل محمد فايد المرشح لعضوية مجلس إدارة اللجنة.
- كما استبعد من بريد الجيزة كل من: مجدي كمال إبراهيم إبراهيم، وولاء أحمد عبد الوهاب شمروخ، وأحمد حمدي محمد حسن، ومحمد حمدي محمد حسن، ومحمود عبد الله التهامي، ومحمود محمد صبحي، وعلي طاهر أحمد، وخالد شعبان عبد الله ريحان وحسن رمضان أمين وعبير حسن عباس.

● وفي اللجنة النقابية للعاملين ببريد بني سويف، استُبعد كل من: عادل كمال هاشم محمد المرشح لرئاسة اللجنة، وأحمد عويس عبد الكريم المرشح لرئاسة اللجنة، ومحمد عبد البديع إسماعيل إبراهيم، وأسامة سعودي عبد العزيز سعد، ومحمد محمود إبراهيم محمد، وباسم حمدي أحمد علي، ومحمود جابر جودة سعد المرشحون لعضوية مجلس إدارة اللجنة. وعند استفسار المستبعبدين عن سبب استبعادهم في مديرية القوى العاملة ببني سويف أخبرهم مدير المديرية بأن هذا تم لدواعي أمنية غير أنه تراجع وقال لعدم وجود أسمائهم في كشوف الجمعية العمومية. فقدموا له كشوف الجمعية العمومية وقد اشتملت على أسمائهم وما يفيد تسديدهم للاشتراكات إلا أنه أصر أن الأسماء غير موجودة على الإسطوانة المدمجة المقدمة للمديرية في أثناء توفيق الأوضاع، وأمام هذا التعتت تقدم المستبعبدون بطعن أمام اللجنة العامة المشرفة على الانتخابات.

● وفي بريد البحيرة، استبعد محمد حمدي محمد رزق، وإمبابي علي إمبابي، وعادل علي محمد علي، ومحمد محمود الغرباوي، وطارق صبحي محمود الزاغ. وفي اللجنة النقابية للعاملين ببريد أسيوط، استبعد حسام الدين أحمد عباس المرشح لرئاسة اللجنة وعبد الرحمن أحمد عبد الرحمن معوض المرشح لعضوية مجلس إدارة اللجنة. كما تم استبعاد ثلاثة مرشحين من قنا ومرشح واحد من بريد الإسماعيلية ومرشح واحد من الأقصر.

٤.١.١.٧ إدارة الشركة لا تريد نقابة

● استُبعد الثلاثاء ٢٢ مايو ٢٠١٨ أعضاء اللجنة النقابية للعاملين بشركة انبي للبتروول من الكشوف النهائية للمرشحين، بحجة إن الشركة لا تريد نقابة لديها؟! وكانت اللجنة النقابية قد قامت بتوفيق أوضاعها بتاريخ ٣٠ ابريل ٢٠١٨ بعد صراع طويل

مع إدارة الشركة، رفضت من خلاله ختم كشوف العضوية، إلا أن اللجنة نجحت في توفيق أوضاعها والترشح في الانتخابات النقابية، وصدور أسماء المرشحين من أعضائها في النسخة الأولى من كشوف المرشحين، قبل أن يتم استبعاد المرشحين السبعة من كشف المرشحين النهائي، وبالرجوع إلى لجنة الانتخابات بمديرية القاهرة أخبرهم رئيس اللجنة أن الشركة لا ترغب في وجود النقابة وأن الاستبعاد تم بناء علي ذلك بعد طعن الشركة على المرشحين. ولم تقدم اللجنة أية توضيحات أخرى حول طبيعة اعتراض الشركة ومدى قانونيته

- كما قامت إدارة مريديان الهرم بفصل العامل محمود شعبان لترشحه لرئاسة اللجنة النقابية للعاملين بالمريديان في مواجهة مرشحة النقابة العامة، وأحد أهم أصحاب النفوذ في العمل، ولقد فصل العامل بدون توجيه أي اتهام أو تقصير في العمل.

٤.١.٢ ثانيًا- انتهاكات عند الطعون والبت فيها وإعلان الكشوف النهائية

وبحسب النتائج التي أعلنتها وزارة القوى العاملة، تلقت الوزارة في المرحلة الأولى من انتخابات اللجان النقابية ١٥٥٤ طعناً، نظرت فيهم اللجنة العامة المشرفة على الانتخابات للبت خلال يومين فقط، وهو ما نجم عنه عدم إعلان الكشوف النهائية يوم الاثنين ٢١ مايو ٢٠١٨، وتجمهر المستبعبين أمام لجنة الانتخابات التي قُدمت بها أوراق الترشح، ما أدى إلى مناوشات مع الأمن، وفي اليوم التالي تم إعلان الكشوف، وامتنعت اللجنة العامة المشرفة على الانتخابات في غالبية الحالات عن منح الطاعنين أو المتظلمين ما يفيد تقدمهم بتظلم، كما لم يحصل أغلبهم على ردود حول أسباب استبعادهم.

● ألقى القبض على محمد عبد الرحمن نجيب أمين عام اللجنة النقابية المهنية لخدمات السائقين بالقلوبية لعرضه على النيابة على أثر اعتراضه هو وزملائه على قرار استبعاد لجنّتهم النقابية. وكان نجيب ومرشحوه آخرون للجنة النقابية قد تقدموا بطعن على قرار استبعادهم، إلا أن الطعن رُفض بحجة أنهم أودعوا أوراقهم كنفابة مستقلة، وأنهم وفقوا أوضاعهم بشكل غير قانوني، وهو ما أدى لغضب العمال فقام القاضي باستدعاء الأمن الذي ألقى القبض على أربعة، وتم تحرير مذكرة بسبه والاعتداء عليه من قبل محمد نجيب عبد الرحمن حيث تم إخلاء سبيل باقي المرشحين والإبقاء على محمد نجيب في قسم بنها ثاني وإخطار النيابة العامة، ليخرج بعدها بكفالة قدرها ألف جنيه.

● كما تقدم يوم ٢٩ مايو ٢٠١٨ السيد سعد الدين، المرشح على مقعد رئاسة اللجنة النقابية للعاملين بشركة الحديد والصلب، بطعن ضد استبعاده من كشوف المرشحين أمام اللجنة العليا المشرفة على الانتخابات النقابية، وكذلك طعن ضد ترشح جمال عبد المولى، رئيس النقابة السابق، والمرشح الحالي على رئاسة اللجنة، والمدعوم من قبل الاتحاد "الحكومي". وجاء في أسباب الطعن أن

المرشح المذكور قد أُحيل على المعاش بتاريخ ٢٢ ديسمبر ٢٠١٧، لبلوغه سن الستين وقد قامت إدارة الشركة بعمل عقد عمل له بتاريخ ٢٥ ديسمبر ٢٠١٧، وهو ما يعد مخالفة لقانون المنظمات النقابية رقم ٢١٣ لسنة ٢٠١٧ في مادته رقم (٤٠) التي تجيز للعضو المحال للتقاعد "استكمال مدة عضويته في الدورة النقابية التي انتخب فيها شريطة التحاقه بعمل داخل التصنيف النقابي الذي تضمنه هذه المنظمة دون فاصل زمني"، وهو ما لم يحدث في حالة المرشح جمال عبد المولى الذي جاء إلى رئاسة اللجنة النقابية منذ عام ٢٠١٣، حيث ينظر إليه عمال الحديد والصلب على أنه المتسبب في ضياع حقوقهم وإضعاف الحوافز ومكافأة الأرباح وكذلك تأخير صرف بدل الوجبة الغذائية، وضياع حقوق العمال المحالين على المعاش في مكافأة صندوق الزمالة.

● في وقت متأخر من الليل وبعد مرور مهلة الطعن والتظلم، أعلنت الكشوف النهائية لمرشحي اللجنة النقابية للعاملين بالنيابات والمحاكم شمال القاهرة حيث استبعد شاعر عبد الله الشناوي المرشح على عضوية مجلس إدارة اللجنة دون أن تكون له فرصة للطعن على استبعاده.

● كما استبعد أيضاً عند إعلان الكشوف النهائية لمرشحي اللجنة النقابية للعاملين بشركة الاتصالات المصرية بالقاهرة في وقت متأخر (الثالثة بعد منتصف الليل) وبعد انقضاء الوقت المحدد للطعن، خمسة من مرشحي اللجنة هم : محمود السيد محمد سيد، ووليد عبد العليم، وإبراهيم السعيد، ومصطفى سليمان، وخالد رضوان.

٤.١.٣ ثالثاً - انتهاكات عند التصويت

- في انتخابات اللجنة النقابية للعاملين بالكهرباء بنجع حمادي، لم تكن أوراق التصويت تحمل أي أختام وهو ما أثار شكوك الناخبين.
- تأخرت أوراق التصويت لانتخابات اللجنة النقابية للعاملين بشركة مياه الشرب والصرف الصحي حتى الحادية عشرة إلا ربع صباحاً في مراكز فرشوط ونجع حمادي ودشنا وأبو تشت.
- في كهرباء المنصورة بالدقهلية تأخر البدء في العملية الانتخابية لاعتقاد المرشحين بضرورة وجود إشراف قضائي على كل صندوق وهو ما لم يحدث واستكملت التصويت بدن أي إشراف.
- في شركة الحديد والصلب ببلوان، لم تُفتح حتى الثانية عشر ظهراً ثماني لجان من أصل ١٨ لجنة، وهو ما أوقف عملية التصويت في ١٦ صندوق في اللجان الثمانية حيث يوجد بكل لجنة صندوقين: صندوق لمجلس النقابة وصندوق لانتخاب ممثلي العمال في مجلس إدارة الشركة، وكانت صناديق لجنة التلييد ولجنة الأجهزة مكسورة وهو ما يشكك في سلامة الخطوات الإجرائية في كلا اللجنتين.
- وفي شركة الكوك، لم تفتح اللجان حتى الساعة الحادية عشر والنصف، وذلك لعدم تجهيز استمارات التصويت.
- وفي اللجنة النقابية للعاملين بوزارة الصحة بالقاهرة، لم تُسلم حتى الثانية عشر ظهراً كشوف المرشحين النهائية ولا حتى استمارات التصويت.
- وفي لجنة الديوان بمقر شركة الاتصالات المصرية بالقريبة الذكية، حدث خلط بين كشوف المصوتين في القسم الفني

والموارد البشرية وأقسام أخرى وهو ما نتج عنه عدم تمكن ١٣٤ ناخباً من التصويت في لجانهم لوجود أسماهم في لجنة أخرى.

● هذا وقد تأخر التصويت في اللجان النقابية بشركة غزل المحلة نصف ساعة عن موعدها المقرر في التاسعة صباحاً، حيث تجمع العمال دون فتح اللجان للتصويت. كما توقف التصويت ما يقرب من ساعتين لصلاة الظهر والعصر واستؤنف التصويت في تمام الخامسة مساءً وحتى السادسة ثم توقف التصويت لما بعد الإفطار ليُستأنف حتى الثانية صباحاً. وفي لجنة غزل ٥، كانت كشوف المرشحين معلقة خارج اللجنة وأفراد أمن الشركة يقومون بتوجيه العمال لاختيار مرشحين بأعينهم من بين المرشحين.

● وفي بريد أسبوط، حيث جرت الانتخابات في ثمان لجان، بدأ التصويت في لجنة أبو تيج في تمام العاشرة والنصف صباحاً، متأخراً عن الموعد المحدد بساعة ونصف، كما تواجد أعضاء مجلس إدارة اللجنة النقابية القديمة داخل اللجان حيث قاموا بالتصويت بدلاً من الناخبين، وكذلك قامت مديرية القوي العاملة بطباعة ألفين استمارة تصويت سواء لانتخاب أعضاء مجلس اللجنة النقابية أو انتخاب ممثلي العمال في مجلس إدارة الشركة، في حين تضم اللجان ١٤٩٠ صوتاً هم العدد الفعلي لأعضاء الجمعية العمومية وهو ما يمثل مخالفة جسيمة حيث تفتح الاستثمارات الزائدة أبواب التلاعب علي مصراعها، هذا فضلاً عن امتلاء كشوف الجمعية العمومية بالمحاليين على المعاش من العمال وممن ليسوا أعضاء بالنقابة أصلاً.

● وفي لجنة شرق القاهرة ببريد القاهرة، حُصص لألف وستمئة ناخب صندوق واحد للتصويت وهو ما أدى إلى تكديس شديد للناخبين على صندوق التصويت الوحيد.

- وفي بريد طنطا، تواجد مرشحي اللجنة النقابية من الأعضاء القدامى بمجلس إدارة النقابة داخل اللجان بصورة مكثفة ومنعوا المرشحين الآخرين من دخول اللجان ومتابعة العملية الانتخابية.
- وفي انتخابات اللجان النقابية بهيئة قناة السويس ببورسعيد، بدأت لجان فى الحادية عشرة صباحا وكان بالكشوف أسماء محالين على المعاش ومتوفين وتدخلت الإدارة لصالح أحد المرشحين (عضو نقابة عامة).
- ومن ناحية أخرى، بدأت لجان الانتخاب للجنة النقابية للعاملين بميناء القاهرة الجوي في العاشرة صباحا متأخرين ساعة عن موعد بدء التصويت.
- وفي اللجنة ٥ للعاملين بالسكة الحديد لم تفتح أبوابها حتى العاشرة صباحًا، وقد حرر العاملون محضراً بذلك.
- كما أحيل للتحقيق شريف حسين محمد المرشح لعضوية مجلس إدارة اللجنة النقابية للعاملين بشركة بتروتريد، لتصويره مخالفات في اللجنة ١٤ التي يفترض أن يكون بها صندوقان واحد لعضوية مجلس إدارة اللجنة النقابية، وآخر لعضوية مجلس إدارة الشركة، غير أن اللجنة كان بها صندوق واحد وهو ما اعترض عليه شريف وطالب بتسجيل ذلك في محضر اللجنة وهو ما رفضته مشرفة اللجنة، كما أن استمارات التصويت كان عددها أقل من عدد الناخبين وهو ما طالب شريف بتسجيله أيضاً، لكن الموظفة المختصة رفضت ذلك أيضاً مما دفع شريف لتصوير هذه المخالفات وهو مما تسبب في إحالته للتحقيق.
- وفي اللجنة النقابية للعاملين بالشركة الهندسية للسيارات تم رصد تصويت لاشخاص لا يحق لهم التصويت، وتقدم محمد عيد محمد السيد المرشح المستبعد من الانتخابات النقابية بطعن على الانتخابات حيث اثبت في طعنه الذي تقدم به إلى اللجنة

العليا أن هناك العديد من المحالين للمعاش الذين تركوا العمل بتاريخ الأول من أبريل قاموا بالتصويت في لجنة ٢ بمصنع المحركات ومنهم نصحي نظير بهنان.

• وفي اللجنة النقابية للعاملين بشركة الإسكندرية للبترول، جرت عدة انتهاكات منها: تقسيم الشركة إلى دوائر انتخابية وإلغاء ذلك قبل الانتخابات بـ ٧٢ ساعة، عدم إدراج أسماء الشهرة للمرشحين في بطاقة إبداء الرأي مما أثار حيرة الناخبين، فتح اللجان في العاشرة صباحاً بدلاً من التاسعة صباحاً بالمخالفة للقانون، قيام مشرفي الانتخابات من القوى العاملة بالتعاضى عن الإطلاع على بطاقة الرقم القومي للكثير من الناخبين دون غيرهم، السماح لبعض المرشحين ومن معهم بالدخول إلى اللجان والإطلاع على كشوف الناخبين والتوقيع والانتخاب بدلاً من آخرين لم يحضروا الانتخابات، تأخر البدء في عملية الفرز حيث بدأت في التاسعة مساءً بدلاً من الخامسة بالمخالفة للقانون، وعدم السماح للمرشحين بالتواجد مع الصناديق والسماح لبعض الموظفين ممن ليس لهم الحق بالتواجد، عدم تواجد المستشار المسئول عن الانتخابات أثناء الفرز وبعده وعند تجميع الأصوات أو إعلان النتائج، عمل فرز للأصوات على مدار يومين وعند اعتراض الناخبين أبلغهم مسئول القوى العاملة أنها قرارات سيادية!! وفي اليوم الثاني للفرز لم يسمح للمرشحين أو مندوبيهم بالحضور في عملية تجميع الأصوات بالمخالفة للقانون كما تم إيقاف الفرز في الساعة ١٢ ظهراً للصلاة دون تشميع الصناديق أو الأبواب. وبعد الفرز، استمر غلق الباب لمدة ثلاث ساعات ولم يُسمح سوى لرئيس النقابة وهو مرشح مثل باقي المرشحين ومع عدد من موظفي الشركة بالتواجد بالداخل، هذا فضلاً عن تسريب النتيجة قبل إعلانها، وعدم تسليم المرشحين أي محاضر بنتيجة الفرز أو عدد الأصوات أو ترتيب الفائزين وتركها لإدارة الشركة.

٤.١.٤ رابعاً - انتهاكات فرز أصوات الناخبين

- في مجلس مدينة دشنا، تجمع موظفو المجلس معبرين عن غضبهم الشديد لانتهاك الانتخابات في لجناتهم النقابية بالتزكية حيث لم يكن لديهم أي علم بوجود لجنة نقابية، واحتج الموظفون على ضمهم بشكل إجباري للجمعية العمومية للجنة النقابية للعاملين بمجلس مدينة دشنا التابعة للنقابة العامة للعاملين بالمرافق.
- في غزل المحلة، غادر المستشار اللجنة بعد إعلانه الفائز برئاسة اللجنة النقابية، وأعلن عن الفائزين بعضوية مجلس إدارة الشركة أمن الشركة بعد ساعتين من مغادرة المستشار للجنة، وهو ما دفع مرشحي غزل المحلة أن يحرروا محضراً رقم ٣٤٤٨ ثاني المحلة بشأن ترك المستشار للجنة الفرز وإعلان النتيجة من قبل الأمن.
- في اللجنة النقابية للعاملين بالمصرف المتحد، أجريت الانتخابات في ١٥ لجنة على مستوى البنك، وأبلغت النتيجة يوم الانتخابات وفق تجميع محاضر تصويت من اللجان بفوز خالد عبد الناصر صقر المرشح لرئاسة اللجنة وذلك بإجمالي أصوات قدره ٢٧٤ صوتاً مقابل ٢٤٤ صوتاً للمنافس نادر العريان رئيس اللجنة النقابية الحالي، لكن عند إعلان النتيجة من قبل اللجنة العامة أعلن فوز نادر العريان بـ ٢٧٢ صوتاً مقابل ٢٣٥ صوتاً لخالد عبد الناصر وذلك على غير حقيقة المحاضر وتجميع الأصوات.

٤.٢ المحور الثاني: انتخابات النقابات العامة

انتهت انتخابات مجالس إدارات النقابات العامة للدورة النقابية ٢٠١٨ - ٢٠٢٢ قبل أن تبدأ في ١٥ نقابة، من أصل ٢٧ نقابة عامة، بفوز المرشحين بالتركية، وهي نقابات: النقل البحري، الخدمات الإدارية، التجارة، الصناعات الغذائية، النقل الجوي، الغزل والنسيج، الصناعات الهندسية والمعدنية والكهربائية، التعليم والبحث العلمي، الصحافة والطباعة والإعلام، المناجم والمحاجر، النقل البري، الإنتاج الحربي، البنوك والتأمينات، الزراعة والري، العلوم الصحية.

في حين جرت الانتخابات في ١٢ نقابة عامة، منها ٣ نقابات جرت فيها الانتخابات على عضوية مجلس النقابة فقط وهي نقابات (الكيمويات، والمرافق، والنقل العام)، وذلك بعد فوز رؤسائها بالتركية. كما جرت الانتخابات على رئاسة النقابة فقط في نقابتي البناء والأخشاب، والسياحة، وذلك بعد فوز الأعضاء بالتركية. في حين جرت الانتخابات على رئاسة النقابة وعضوية المجلس في ٧ نقابات عامة هي: (البريد، السكة الحديد، الاتصالات، الخدمات الصحية، النيابات والمحاكم، البترول، والأعمال المالية والضرائب).

جدول رقم (٣)

لمجموع النقابات العامة وعدد النقابات التي جرت بها انتخابات
وأخرى تمت بالتركية
للدورة النقابية ٢٠١٨ - ٢٠٢٢

عدد النقابات التي أجريت بها الانتخابات على رئاسة اللجنة النقابية و عضوية المجلس	عدد النقابات التي أجريت الانتخابات بها على مقعد الرئاسة فقط	عدد النقابات التي أجريت الانتخابات بها على عضوية مجلس النقابة فقط	عدد النقابات العامة التي جاءت نتيجتها بالتركية	عدد النقابات العامة
٧ نقابات	٢ نقابة	٣ نقابات	١٥ نقابة عامة	٢٧ نقابة عامة

وتقدم للترشح لمجالس إدارة النقابات العامة ٧٠٧ مرشح بحسب تصريحات وزير القوى العاملة، حيث شهدت الانتخابات النقابية الحالية زيادة في أعداد النقابات العامة التابعة للاتحاد لتصبح ٢٧ نقابة عامة بعد أن كانت ٢٣ نقابة عامة في آخر دورة نقابية عام ٢٠٠٦. والنقابات العامة الأربعة التي انضمت مؤخراً للاتحاد هي: "النقابة العامة للعاملين بالضرائب والجمارك والمالية، و العاملين بالنيابات والمحاكم، والعلوم الصحية، ونقابة النقل العام".

ورغم ما أعلنته الحكومة المصرية أمام منظمة العمل الدولية من أن انتخابات اللجان النقابية أفرزت تنظيمًا نقابيًا جديدًا بنسبة ٨٥%، لم يحدث أي تغيير على مستوى مجالس إدارات النقابات العامة، حيث احتفظ أغلب رؤساء النقابات العامة بمقعد الرئاسة لدورة نقابية أخرى، وما تغير في بقية النقابات هو انتقال أمين عام أو أمين

صندوق لمنصب الرئيس، كما في النقابة العامة للعاملين بالبريد والنقابة العامة للعاملين بالبترول وغيرها.

هذا وقد شهدت انتخابات النقابات العامة العديد من الانتهاكات التي استطاعت دار الخدمات النقابية والعمالية رصدها منها:

٤.٢.١ أولاً: استمارات الترشح وعضوية الجمعية العمومية

بدأت إجراءات المرحلة الثانية من الانتخابات النقابية للنقابات العامة يوم الاثنين ١١ يونيو ٢٠١٨ مع تلقي اللجنة المشرفة على الانتخابات أوراق راغبى الترشح لمجالس إدارات النقابات العامة، وإعلان كشوف المرشحين في اليوم التالي، ثم الطعون والبت فيها في اليوم الذي يليه، ثم إعلان الكشوف النهائية يوم الخميس ١٤ يونيو ٢٠١٨. أما التصويت فيوم الثلاثاء ١٩ يونيو ٢٠١٨ في عملية انتخابية تواجه برمتها العديد من الانتقادات والممارسات غير القانونية منها على سبيل المثال لا الحصر:

- إن مجلس إدارة النقابة العامة الذي سيطر عليه أعضاء لم يباحوا أماكنهم منذ ٢٠٠٦ وأغلبهم رشحوا أنفسهم في الانتخابات الحالية، هو الذى كان يمنح استمارات الترشح للراغبين في خوض الانتخابات، وهو ما يذكر بشهادات العضوية التي كانت تمنح في الدورات النقابية السابقة للراغبين في الترشح للانتخابات، وكانت النقابة العامة تمنحها لمن تريد وتمنعها عنم تريد لتحول دون ممارسة حقه في الترشح بحجة عدم حصوله على الشهادة. وهكذا استبدلت شهادة العضوية باستمارات الترشح. ولقد أثارت استمارة الترشح أزمة كبيرة في النقابة العامة للبترول حيث امتنعت النقابة العامة عن منح العديد من المرشحين استمارة الترشح، وهو ما أدى إلى إصدار الوزير تعليمات للجنة المعنية بقبول

الأوراق من المرشحين دون استمارة ترشح ودون أختام النقابة العامة طالما كان المرشحين أعضاء بالجمعية العمومية للنقابة العامة.

● إن عضوية الجمعية العمومية للنقابة العامة هي التي تحدد من يحق له ومن لا يحق له الترشح، حيث منحت العضوية لبعض وليس لكل الذين استطاعوا الفوز في انتخابات اللجان النقابية، وكان مجلس إدارة اللجنة النقابية يختار من يمثل اللجنة في الجمعية العمومية للنقابة العامة بين أعضائه أو من بين أعضاء الجمعية العمومية للجنة النقابية. ولقد فتحت الاستبعايات التي مورست على المرشحين في انتخابات اللجان النقابية المجال للاختيار وليس للانتخاب كما حدث في البريد علي نطاق واسع في محافظات الإسكندرية وبني سويف والغربية وأسيوط، وكذلك مع العاملين بالسكك الحديدية والمصانع الحربية، وهو ما سيؤدي إلى تشكيل مجلس إدارة للنقابة العامة متفق عليه كما في حالة البريد، وكذلك في سائر النقابات العامة.

وأمام هذه الانتهاكات:

● حررت ماجدة إبراهيم، المرشحة لمقعد رئيس النقابة العامة للعاملين بالضرائب والجمارك والمالية، محضرًا إداريًا بتاريخ ٤ يونيو، رقم ١٥٧٣ إداري الأزبكية ضد رئيس مجلس إدارة النقابة العامة (مجدي شعبان) تتهمه فيه بإخفاء أوراق عضويتها بالجمعية العمومية للنقابة العامة التي رشحتها إليها لجنتها النقابية بخطاب رسمي مختوم بخاتم اللجنة، ضمن من اختارهم اللجنة لتمثيلها في انتخابات النقابة العامة. وكانت ماجدة ابراهيم قد أعلنت من قبل عن نيتها في الترشح على منصب رئيس النقابة العامة قبل أن تتهم الرئيس الحالي بإخفاء عضويتها في الجمعية العمومية وهو ما يترتب عليه

بالضرورة حرمانها من الترشح. وألحقت المرشحة ذلك المحضر بملحق محضر آخر بتاريخ ١١ يونيو حمل رقم ١٠٨ تتهم فيه رئيس النقابة بتزوير الجمعية العمومية والتلاعب بها لصالحه، وذلك قبل أن تُقبل أوراقها في النهاية كمرشحة لرئاسة النقابة العامة.

• وفي النقابة العامة للصناعات الهندسية والمعدنية والكهربائية، حررت السيدة فردوس محمد رشاد عباس، الموظفة بالهيئة المصرية العامة للمواصفات والجودة وعضو مجلس إدارة النقابة العامة للصناعات الهندسية منذ ٢٠٠٦، محضرًا ضد خالد منير حسنين الفقي رئيس النقابة، وعبد الرحمن عبد الغني الأمين العام، ووحيد عثمان أمين الصندوق، بامتناعهم عن منحها استمارة الترشح لعضوية مجلس إدارة النقابة العامة حتى فوات الوقت المحدد للترشح من قبل وزارة القوى العاملة. وأكدت فردوس أن رئيس النقابة العامة كان قد قام بختم عدد معين من استمارات الترشح، نصاب العضوية والرئيس فقط، ثم سافر إلى الإسكندرية ومعه أختام النقابة حتى لا يتمكن أي عضو يرغب في التقدم للترشح لعضوية أو لرئاسة النقابة العامة من ختم استمارات الترشح، ومع إصرارها تم منحها استمارة ترشح بعد غلق باب الترشح، حيث لم يعد لها أي قيمة تذكر.

وتقدمت السيدة فردوس بطعن ضد ترشح خالد الفقي رئيساً للنقابة العامة لجمعه بين وظيفتين وترأسه النقابة العامة وعمله بأحد منشآتها كموظف.

٤.٢.١.١ استبعادات من كشوف المرشحين:

وبحسب تصريحات وزير القوى العاملة، تقدم للترشح في انتخابات مجالس إدارات النقابات العامة نحو ٧٠٧ مرشحاً، وتفاوتت نسب الإقبال منذ فتح باب الترشح بين بعض النقابات العامة ونقابات أخرى. فقد شهدت نقابات العاملين بالسكك الحديدية والاتصالات والبتروك والنيابات والمحاكم إقبالاً نسبياً حيث ترشح لرئاسة النقابة العامة للعاملين بالنيابات والمحاكم ثلاثة مرشحين، في حين شهدت نقابات مثل الصحافة والطباعة والإعلام والنقل البري والبنوك إقبالاً ضعيفاً.

ومع إعلان الكشوف النهائية للمرشحين، استبعد محمد أحمد محمد أحمد، المرشح لرئاسة النقابة العامة للعاملين بالاتصالات ورئيس اللجنة النقابية للعاملين بالاتصالات بالإسكندرية، دون إبداء أسباب. كما استبعد من كشوف المرشحين النهائية محمد التقي عبد العزيز حمزة المرشح لعضوية مجلس إدارة النقابة العامة للاتصالات. وفي الغربية، استبعد أحمد عبد العزيز المرشح لعضوية مجلس إدارة النقابة العامة للاتصالات دون إبداء أسباب.

وفي انتخابات النقابة العامة للعلوم الصحية، استبعد ٩ من المرشحين دون إبداء أسباب. وقد تقدم بعضهم بالطعن علي قرار استبعادهم وقاموا برفع دعاوي قضائية، وهم : حسام عبد الله علي، محمد سيد حازم، الباز طه الباز طه، نبيل البوشي، جرجس ميخائيل جبرائيل، غادة عبد الرازق، سناء محمد جمعة، ضياء الدين عبد الستار، محمد السيد صبري.

٤.٢.١.٢ مرحلة التصويت:

كما شهدت مرحلة التصويت بعض التجاوزات:

- في النقابة العامة للعاملين بالنيابات والمحاكم، والتي جرت الانتخابات فيها على مقعد الرئيس وعضوية ١٣ عضو لمجلس

النقابة بعد فوز ٧ أعضاء بالتزكية وفقا لمناطقهم وهيئاتهم، فوجئ الأعضاء بوجود كل من أشرف خفاجي وأحمد الزيات كمسؤولين عن لجنة الانتخابات رغم أنهما من مناصري المرشح علي عبد الوهاب، المُعين من قبل الاتحاد العام قبل الانتخابات ومن نفس محافظته، حيث أن النقابة العامة للعاملين بالنيابات والمحاكم هي نقابة مستحدثة ولم يسبق إجراء انتخابات فيها.

- هذا وقد انعقدت اللجنة الانتخابية في مقر النقابة العامة للعاملين بالخدمات الإدارية، وليس في مقر النقابة العامة للعاملين بالنيابات والمحاكم.

- وفي النقابة العامة للعاملين بالبناء والأخشاب، جرت الانتخابات على مقعد الرئيس بين عبد المنعم الجمل الرئيس الحالي ومحمود حسين إسماعيل رئيس اللجنة النقابية للعاملين بطره للأسمنت في مقر مركز تدريب النقابة العامة للبناء والأخشاب، بزهاء المعادي طريق القطامية، وسط تدخلات من قبل الاتحاد العام الذي قام بعمليات حشد لصالح المرشح عبد المنعم الجمل، كما زار رئيس الاتحاد الحالي جبالي المراغي مقر الانتخابات، وأكد على دعمه لعبد المنعم الجمل في مواجهة المرشح الآخر محمود حسين إسماعيل.

- وفي النقابة العامة للعاملين بالمرافق، لم توجد رقابة أو إشراف داخل اللجنة من أعضاء الجمعية العمومية، كما ظهر أشخاص مجهولون بجوار الصناديق لتوجيه الناخبين، هذا بخلاف حدوث وقائع تصويت جماعي، وبخلاف محاولة القائمين على الانتخابات إقفال اللجان الانتخابية قبل موعدها. كما تم استبعاد ١٥ عضوًا من محافظة القاهرة وخمسة من محافظة الفيوم من كشوف الجمعية العمومية وهو ما حرمهم من الإدلاء بأصواتهم.

● وفي النقابة العامة للعاملين بالسكك الحديدية، أعلن فوز عبد الفتاح فكري رئيس النقابة العامة الحالي بدورة جديدة، وسط انتقادات حادة لتخفيض عدد أعضاء الجمعية العمومية من ٢٤٠ صوتاً في الانتخابات الماضية إلى ١٧٠ في الانتخابات الحالية.

● كما شغل السيد صابر جودة سالم، وكيل أول وزارة التأمينات الاجتماعية، موقع نائب رئيس النقابة العامة للبنوك والتأمينات، في حين أن المادة ٤١ من القانون رقم ٢١٣ لسنة ٢٠١٧ تشترط فيمن يرشح نفسه لعضوية مجلس إدارة المنظمة النقابية العمالية ألا يكون من العاملين ممن لهم الحق في توقيع الجزاء.

● وفي انتخابات النقابة العامة للعاملين بالبنوك والتأمينات، حصل البنك الزراعي المصري علي ١٠ مقاعد من ٢١ مقعداً هي إجمالي مقاعد النقابة العامة، دون تمثيل متكافئ لباقي البنوك حيث أن هناك بنوك لم تحظى بذات التمثيل رغم كثرة فروعها مثل البنك الأهلي وبنك مصر، وبنك القاهرة. يذكر أن جمال عبد الناصر عقبي رئيس النقابة العامة للعاملين بالبنوك والتأمينات يعمل في البنك الزراعي المصري!!

٤.٣ المحور الثالث: انتخابات الاتحاد العام

وفي يوم ٢٣ يونيو ٢٠١٨، فُتح باب الترشح لانتخابات مجلس إدارة الاتحاد وأعلنت الكشوف النهائية يوم ٢٦ يونيو ٢٠١٨ وأجريت الانتخابات يوم ٢٧ يونيو ٢٠١٨ لتعلن النتيجة في يوم ٢٨ يونيو ٢٠١٨، حيث تقدم للترشح على رئاسة الاتحاد جبالي المراغي الجبالي منفرداً دون منافس بعد إعلان أربعة مرشحين اعتزامهم الترشح للانتخابات، ولكن دون أن يتقدموا فعلياً بأوراق ترشحهم. كما تقدمت النقابات العامة السبع وعشرين بأسماء ممثليها في مجلس إدارة الاتحاد البالغ عدد أعضائه ٢٧ وهو العدد المطلوب حيث لم تجر الانتخابات ليفوز أعضاء مجلس إدارة الاتحاد بالتزكية.

وجاء جبالي المراغي الجبالي رئيساً وله عشرة نواب!! وهذه هي المرة الأولى في تاريخ النقابات المصرية التي يعين فيها رئيس للاتحاد بعشرة نواب، دفعة واحدة بمسميات إقليمية، ودولية، وجهوية وقطاعية ووظيفية وكأنها أعدت خصيصاً لأشخاص بأعينهم أولاً، ثم خصص لهم نطاق أو مجال عملهم بعد ذلك على حسب ما هو متاح. كما جاء محمد وهب الله أميناً عاماً، وهشام فؤاد ومدوح محمدي أمينين مساعدين. وجاء عادل عبد الفضيل أميناً للصندوق، وإبراهيم هيكل وهشام رضوان أمينين مساعدين للصندوق. كما لم تتم تسمية نقابيين لإدارة الجامعة العمالية وقرية الأحلام المصيفية التابعة للاتحاد العام لنقابات مصر والمؤسسة الثقافية العمالية. كما شهد تشكيل السكرتاريات نفس الطريقة حيث شهدت توسعاً كبيراً شمل باقي الأعضاء.

هكذا ظلت قيادات الاتحاد الحكومي في مواقعها (رئيس الاتحاد والأمين العام وغالبية أعضاء مجلس الإدارة)، حيث سجلت التقارير الصادرة من القوى العاملة أن نسبة التغيير في مجلس إدارة الاتحاد العام قد بلغت ٩,٢٦% مقارنة بـ انتخابات ٢٠٠٦.

٥. استخلاصات نهائية

أجريت الانتخابات النقابية - هذه المرة - فى ظل قانون جديد للمنظمات النقابية العمالية (القانون رقم ٢١٣ لسنة ٢٠١٧). ورغم ذلك بدت غير مختلفة معالمها - بصفة عامة- عن انتخابات الدورات السابقة والتي كان آخرها انتخابات ٢٠٠٦. ذلك أن القانون الجديد فى بابيه الرابع والخامس المنظمين لتشكيلات المنظمات النقابية وشروط وإجراءات الترشح والانتخاب - على الأخص - لم تغاير نصوصه القانون المُلغى رقم ٣٥ لسنة ١٩٧٦. وفي ظل انتخابات تجري تحت الإشراف الحكومي، أو بالأحرى الهيمنة الكاملة للأجهزة التنفيذية بالتعاون مع قيادات الاتحاد العام لنقابات عمال مصر "الحكومي"، كانت معظم النتائج محسومة ومتفق عليها سلفاً، وبقي الطابع المؤسسي والبنيان الهرمي كما هو. وبقيت الوجوه، هى نفس الوجوه دون أى تغيير يذكر!!

٥.١ ليست انتخابات

إذا كانت الانتخابات النقابية عام ٢٠٠٦ قد سجلت معدلاً عالياً للتجاوزات والانتهاكات، فإن ما شهدناه خلال الشهر الماضي لا يقارن بها أو بأية انتخابات سابقة حتى أنه يصعب القول أننا كنا حقاً إزاء انتخابات. لم تكن انتخابات قط حيث استُبقت عمليات التصويت باستبعاد المرشحين غير المرغوب فيهم. وتم استبعاد آلاف المرشحين من قبل كافة الأطراف التى تدير ما يسمى بعملية الانتخابات. استبعدت الأجهزة الأمنية المعارضين- أو المحسوبين على المعارضة - ووزارة القوى العاملة، وإدارات الشركات، وقيادات الاتحاد العام لنقابات عمال مصر - الحاليين والسابقين - الجميع تدخل واستبعد لغرض صناعة النتيجة المرغوب فيها. كما شهدت العملية انتهاكاً فظ لحق الترشيح، ولإرادة الناخبين الذين يُفرض عليهم الاختيار بين

المتبقي من المرشحين بعد استبعاد عدد لا يُستهان به منهم. هكذا إذا لم تجري انتخابات أصلاً ولم ينته الأمر إلى إعلان فوز المرغوب فيهم بالتزكية بعد استبعاد المرشحين الآخرين.

زاد من هزلية الأمر الجدول الزمني لعملية الانتخابات المضغوط بصورة شبه جنونية، والفوضى الضاربة التي تميزت بها كافة الإجراءات. فقد استغرقت العملية الانتخابية في كل مرحلة أسبوعاً واحداً، وهكذا جرت انتخابات آلاف اللجان النقابية في أسبوع واحد يتضمن تقديم طلبات الترشح والمستندات الكثيرة المطلوب إرفاقها بها، وإعلان الكشوف الأولية للمرشحين، ثم تقديم الطعون والبت في الطعون، وإعلان الكشوف النهائية ثم إجراء عمليتي التصويت والفرز.

فإذا أضفنا إلى ذلك أن كشوف المرشحين الأولية كانت تخضع لعمليات الفحص التي تجرى في غرفة عمليات القوى العاملة بمعرفة كافة الأطراف المتدخلة في العملية، وحذف غير المرغوب فيهم من قبل أي من هذه الأطراف، ومنافسي الأعضاء والقيادات المتفق عليها لغرض تحقيق النتيجة النهائية المقررة سلفاً، فضلاً عن انعدام الكفاءة الشديد في إدارة هذه العملية، وغياب الشفافية اللازم لإتمامها بما تنطوي عليه من انتهاكات... لأدركنا قدر الفوضى الهائلة التي أحاطت بالعملية. فالكشوف الأولية للمرشحين لم تعلن في موعدها، أو بالأحرى لم تكن تعلن، والمرشحون كانوا يتلقطون أخبارها من العالمين بالأمر من بطانة الاتحاد العام لنقابات عمال مصر. أما الكشوف النهائية فعادة ما كانت تعلن صبيحة يوم التصويت، أو عند منتصف اليوم، بينما يتم تأخير البدء في عملية التصويت ساعتين أو ثلاثة استكمالاً للإجراءات العيئية، وحدث ولا حرج عن كشوف الناخبين المليئة بالأخطاء، وعمليات التصويت دون أدنى رقابة من قبل المرشحين أو الناخبين (أعضاء الجمعيات العمومية)، وعمليات فرز أصوات الناخبين في غيبة المرشحين أو أي مندوبين لهم.

٥.٢ قواعد الانتخاب المفروضة

فرضت وزارة القوى العاملة لائحة نظام أساسي واحدة على النقابات. هذه اللائحة تضمنت ما لم تتمكن الحكومة وقيادات الاتحاد "الحكومي" من وضعه في قانون المنظمات النقابية رقم ٢١٣ لسنة ٢٠١٧ ولائحته التنفيذية. ورغم ما نصت عليه المادة ٦ من القانون من "استرشاد" النقابات فقط باللوائح النموذجية التي يضعها وزير القوى العاملة دون فرضها عليهم، وما نصت عليه المادة الأولى من القرار الوزاري رقم ٣٦ لسنة ٢٠١٨ الصادر بنماذج اللوائح من أنه "للمنظمات النقابية العمالية الحق في وضع أنظمتها الأساسية، ولها في سبيل ذلك الاسترشاد بنماذج اللوائح المرفقة بهذا القرار...."، إلا أن المنظمات النقابية المستقلة كانت تُكره على الأخذ بالنظم الأساسية التي وضعتها الوزارة باعتبارها شرطاً لتوفيق أوضاعها. بينما أخذت المنظمات الملحقة بالاتحاد "الحكومي" بهذه النظم دون مناقشة - ولا مجال هنا للحديث عن الجمعيات العمومية لهذه المنظمات التي لا تجتمع ولا تُدعى لمناقشة أي من أمور نقاباتها - وقد أدى فرض لائحة النظام الأساسي التي أصدرها وزير القوى العاملة إلى ما يلي:

● وفقاً للمادة ١٣ من لائحة النظام الأساسي المفروضة تقرر أن يتم فتح باب الترشح لمنصب الرئيس وانتخابه استقلاً عن مرشحي مجلس إدارة اللجنة النقابية. وبهذا شهدت هذه الانتخابات صورة جديدة أخرى من صور الانتهاكات التي تتعلق بمنصب الرئيس، بدءاً من محاولات إنشاء راغبي الترشح على هذا المنصب عن القيام بذلك على زعم أنه غير مسموح بذلك لغير أعضاء مجلس الإدارة السابقين أو عدم تمكينهم من الحصول على استمارة الترشح، أو تقديم طلبات ترشحهم، وانتهاءً باختصاص المرشحين لمنصب الرئيس بأعلى نسبة

استبعاد من قوائم المرشحين لأجل فوز المقرر تقلدهم لهذا المنصب.

● لم تتضمن لوائح النظام الأساسي - أو بالأحرى اللائحة المفروضة - قواعد التمثيل النسبي النوعي والجغرافي، وترك تحديد هذه القواعد - وفقاً للمادة ٢٧ من هذه اللائحة - لما يسمى "لجنة الانتخابات" - التي يشكلها مجلس الإدارة السابق برئاسة رئيسه. وعلى هذا النحو تم وضع هذه القواعد وفرضها من قبل قيادات "الاتحاد الحكومي" بعد تقدم راغبى الترشح بطلبات الترشح وقرائة خريطة المرشحين، وبما يؤدي إلى تحقيق النتيجة المقررة سلفاً.

● وفقاً للمادة ٢٧ من لائحة النظام الأساسي للجان النقابية، والمادتين ١٢ و١٣ من لائحة النظام الأساسي للنقابات العامة (المفروضة جميعها)، يقوم مجلس إدارة اللجنة النقابية باختيار ممثليها في الجمعية العمومية للنقابة العامة وفقاً للقواعد التي تضعها النقابة العامة، ونسب التمثيل المحددة في اللائحة. فضلاً عن أن أعداد الممثلين المفروضة قليلة للغاية على النحو الذي يُقلص حجم الجمعية العمومية للنقابة العامة، فإن اختيار هؤلاء الممثلين يتم التحكم فيه إلى حد بعيد بما يضمن أن تأتي نتيجة انتخابات مجالس إدارة النقابات العامة على النحو المقرر سلفاً.

٥.٣ زيادة عدد اللجان النقابية المنضمة إلى الاتحاد العام لنقابات عمال مصر "الحكومي"

وفقاً للبيانات المعلنة، زاد عدد اللجان النقابية المنضمة إلى الاتحاد العام لنقابات عمال مصر. ربما يُقدم ذلك باعتباره تعبيراً عن اتساع نفوذ الاتحاد، أو قدرته على جذب قطاعات جديدة وتنظيمها، غير أنه ينبغي توضيح ما يلي:

- معظم اللجان النقابية التي تشكلت أو سُجّلت حديثاً هي اللجان النقابية المهنية التي تتشكل على مستوى المدن أو المحافظات من عاملين غير منظمين. ومن الجدير بالذكر أن معظم هذه اللجان التي يُسجلها الاتحاد "الحكومي" لا وجود لها على الأرض، وإنما تتكون من عضويات ورقية. فالعامل يضطر إلى سداد اشتراك النقابة للحصول على ترخيص مزاوله المهنة أو رخصة القيادة أو استخراج بطاقة الرقم القومي، فيتم تسجيل اسمه كعضو نقابي دون أن يرتبط بالنقابة بعلاقة من أى نوع.
- ويجدر بالذكر أن الكتاب الدوري رقم ٦ لسنة ٢٠١٦ (الذى كان قد صدر عن وزارة الداخلية بشأن إيقاف اعتماد أختام النقابات المستقلة، وقصر إثبات مهنة العامل على النقابات التابعة للاتحاد "الحكومي")، بما ترتب عليه من إيقاف أنشطة النقابات المستقلة قد أتاح للنقابات "الحكومية" من جديد احتكار إصدار التراخيص وإثبات المهنة.
- إن اللجان الإدارية التابعة للاتحاد "الحكومي" قد تم توفيق أوضاع البعض منها، رغم أن عدد أعضائها أقل من مائة وخمسين، وأحياناً دونها بالكثير. ورغم أن وزارة القوى العاملة لم تصرح بذلك علناً، إلا أن معلومات مؤكدة قد توفرت بذلك، كما أن بعض مديريات القوى العاملة كانت تعلن بوضوح عدم تطبيق القانون في شأن الحد الأدنى المشترك من العضوية على اللجان النقابية التابعة للاتحاد "الحكومي".
- قدرت وزارة القوى العاملة نسبة التغيير التي أسفرت عنها "الانتخابات النقابية" في اللجان النقابية بحوالي ٨٠%، غير أن هذه النسبة العالية لم ولن تؤدي إلى تغيير أو تعديل أوضاع الاتحاد "الحكومي" للأسباب الآتية:
- النسبة العالية من التغيير التي تشهدها الانتخابات النقابية ليست جديدة. فدائماً ما كانت الانتخابات النقابية تنتهي إلى نسبة

عالية من التغيير فى قوام اللجان النقابية القاعدية دون أن يؤدي ذلك إلى أى تغيير ذي شأن فى المستويات العليا من الاتحاد "الحكومي" ودون أن يؤثر على بنية هذه المؤسسة وطبيعتها.

- ارتفاع نسبة التغيير فى مجالس إدارات اللجان النقابية القاعدية للاتحاد "الحكومي" هذه المرة قد نتج عن الفراغ النقابي الناتج عن مرور اثني عشر عاماً على آخر انتخابات نقابية يشهدها هذا الاتحاد. اثنا عشر عاماً جرت خلالها مياه كثيرة. اختفى من الساحة كثيرون، وأحيل إلى التقاعد كثيرون من أعضاء مجالس إدارات هذه اللجان، مما كان يستتبع بالضرورة إحلالهم بعناصر جديدة.

- غير أن ملء هذا الفراغ الذى كان ممكناً له أن يفتح الباب أمام ضخ دماء جديدة فى الشرايين المتكلسة لهذه المؤسسة، لم يؤدي إلى نتائج إيجابية يعتد بها بسبب المسار غير الديمقراطي بامتياز الذى اتخذته "الانتخابات النقابية"، وعلى الأخص استبعاد الآلاف من المرشحين، وحرمان العمال من اختيار من يرغبون بحرية.

- لقد أدت عمليات الاستبعاد الواسعة لقسم كبير من الراغبين فى الترشح، أو المطروحين للترشح إلى تضيق فرص الاختيار، وبالتالي فرص التغيير الفعلي فى التوجهات - على الأخص - إذا أخذنا فى الاعتبار الجدول الزمني الجنوني للانتخابات والذي لم يُتَح أدنى فرصة للدعاية الانتخابية أو تقديم المرشحين لأنفسهم وعرض برامجهم وتصوراتهم بشأن استراتيجيات العمل النقابي.

- لذلك، لم تسفر نسبة التغيير العالية فى مجالس إدارات اللجان النقابية القاعدية عن أى تغيير يعتد به، وكالعادة فاز رؤساء ١٨ نقابة عامة بالتركية، وفاز أعضاء مجالس إدارات ١٦ نقابة عامة بالتركية، ولم يحدث تغيير يذكر فى عضوية هذه المجالس حيث احتفظ معظم رؤساء النقابات العامة بمقاعدهم

(رئيسان فقط تم تغييرهما من داخل المجالس حيث تم نقل أمين عام إحدى النقابات، وأمين صندوق أخرى إلى مقعد الرئيس في النقابتين). ومع استمرار قيادات الاتحاد في مواقعها، ظهرت هذه المرة في الاتحاد "الحكومي" ظاهرة توريث الأبناء كاشفةً بمزيد من الوضوح عن فساد العملية الانتخابية. [انظر الجدول رقم (٧) بالملحقات]

• ارتفع عدد النقابات العامة التابعة للاتحاد العام لنقابات عمال مصر "الحكومي" من أربع وعشرين إلى سبع وعشرين نقابة عامة. فقد انضمت إلى الاتحاد النقابات العامة الثلاث التي سُمح لها بتوفيق أوضاعها، وهي النقابة العامة للعاملين بالنيابات والمحاكم، والنقابة العامة للعاملين بهيئة النقل العام، والنقابة العامة للعاملين بالعلوم الصحية.

• ولعل الأمر لا يحتاج إلى مزيد من التوضيح. فلم يُسمح بتوفيق أوضاع أى نقابة عامة خارج الاتحاد "الحكومي"!

• من الملفت للنظر أيضاً الغياب الواضح لتمثيل المرأة في مجالس إدارات المنظمات النقابية التابعة للاتحاد "الحكومي"، رغم أن قانون المنظمات النقابية العمالية قد نص للمرة الأولى على أن يراعى في تشكيل مجالسها "تمثيل المرأة والشباب تمثيلاً مناسباً كلما أمكن ذلك" (المادة ٣٦ من القانون رقم ٢١٣ لسنة ٢٠١٧).

• فقد خلت مقاعد مجلس إدارة الاتحاد العام لنقابات عمال مصر عن الدورة النقابية ٢٠١٨ - ٢٠٢٢ من وجود سيدة واحدة، في حين بلغ عدد السيدات في مجالس إدارات النقابات العامة ٢٦ سيدة في ٢٧ نقابة عامة، من بينهن ثلاث سيدات فقط بمناصب قيادية وهن الأمين العام للنقابة العامة للعلوم الصحية، وأمين صندوق النقابة العامة للخدمات الصحية، ونائب رابع النقابة العامة للعاملين بالنقل الجوى، بينما انحصرت مناصب باقى

- العضوات في أمانة المرأة وسكرتارية المرأة والطفل ونائب الرئيس لشئون المرأة (أنظر الجدول رقم (٤) بالملحقات).
- وكانت قد بلغت نسبة تواجد السيدات في عضوية مجالس إدارات اللجان النقابية أقل من ٩% من إجمالي عدد الأعضاء (١٤٩٥) سيدة من إجمالي عدد أعضاء (١٧١٨٨) [انظر الجدول رقم (٥) بالملحقات].
- أما من استطعن الوصول إلى مقعد الرئاسة فلم تتخطى نسبتهن الـ ٥% (٨٠ سيدة)، أغلبهن في قطاع الزراعة والري حيث ترأسن ٢٣ لجنة نقابية من أصل ١٥٣ لجنة في القطاع، يليه قطاع الخدمات الإدارية حيث ترأسن ٩ لجان من أصل ١٥٨ لجنة في القطاع، وفي قطاع المالية والضرائب ترأست ثماني سيدات ثماني لجان من ٦٥ هي إجمالي لجان القطاع، بينما توزعت بقية نسب القيادات النسائية على لجان متفرقة في باقي القطاعات. [انظر الجدول رقم (٦) بالملحقات]
- يأتي ذلك رغم أن المرأة العاملة قد تطور دورها في الحركة العمالية بصورة واضحة خلال العقد الماضي، كما أنها قد تزايد تمثيلها، واستطاعت الاضطلاع بأدوار قيادية في العديد من النقابات المستقلة. ولكن "الانتخابات النقابية" قد انتهت إلى غياب المرأة في مجلس إدارة الاتحاد "الحكومي"، ووجوداً محدوداً للغاية في مجالس إدارات النقابات العامة ومجالس إدارات لجانها النقابية.
- وأخيراً، انتهت هذه العملية العنثية المسماة "انتخابات نقابية" إلى بقاء الوضع على ما هو عليه. فقد بقيت قيادات الاتحاد "الحكومي" في مواقعها. وبطبيعة الحال استطاع من أحيل منهم إلى التقاعد تحرير عقود عمل شكلية وهمية تفيد استمرارهم في العمل، وفقاً لأحكام المادة ٤٠ من القانون رقم ٢١٣ لسنة ٢٠١٧.

بقى الوضع على ما هو عليه: رئيس الاتحاد، وأمينه العام، ورجالاته جميعاً فى مناصبهم. تبخرت كل الوعود التى قطعتها الحكومة على نفسها بإجراء انتخابات نزيهة شفافة تُدشن مرحلة جديدة من كفالة الحريات النقابية، وتمكين العمال المصريين من اختيار ممثليهم بحرية.

تبخرت كل الوعود - التى لم يصدقها أحد - وبقى الاتحاد "الحكومي" على ما هو عليه!!

الملحقات

جدول رقم (٤)

تمثيل النساء في مجالس إدارات النقابات العامة

م	النقابة	عدد عضوات مجالس إدارات النقابات العامة	عدد أعضاء مجالس إدارات النقابات العامة	إجمالي عدد الأعضاء رجال ونساء
١	النقابة العامة للعلوم الصحية	٢	١٩	٢١
٢	النقابة العامة للغزل والنسيج	١	٢٠	٢١
٣	النقابة العامة للسكة الحديد	١	٢٠	٢١
٤	النقابة العامة للعاملين بالانتاج الحربي	١	١٩	٢٠
٥	النقابة العامة للعاملين التجارة	٣	١٧	٢٠
٦	النقابة العامة للعاملين بالطباعة والإعلام	١	٢٠	٢١
٧	النقابة العامة للعاملين بالصناعات المعدنية والهندسية	٠	١٩	١٩
٨	النقابة العامة للعاملين بالمناجم والمحاجر	٠	٢١	٢١

٢١	٢٠	١	النقابة العامة للعاملين بالبريد المصرى	٩
٢٠	٢٠	٠	النقابة العامة للعاملين بالبنوك والتأمينات	١٠
٢١	٢٠	١	النقابة العامة للتعليم والبحث العلمي	١١
٢١	٢٠	١	النقابة العامة للعاملين بالخدمات الإدارية	١٢
١٦	١٥	١	النقابة العامة للعاملين بالزراعة والري	١٣
٢٠	٢٠	٠	النقابة العامة للعاملين بالنقل البحري	١٤
٢٠	١٩	١	النقابة العامة للعاملين بالنقل البري	١٥
٢١	٢٠	١	النقابة العامة للعاملين بالنقل الجوى	١٦
٢١	٢٠	١	النقابة العامة للبترو للاتصالات	١٧
٢١	٢٠	١	النقابة العامة للعاملين بالكيماويات	١٨
٢٠	١٩	١	النقابة العامة للعاملين بالتأمينات والمحاكم	١٩
٢١	٢١	٠	النقابة العامة للعاملين بالتأمينات والمحاكم	٢٠
٢١	١٩	٢	النقابة العامة للعاملين بالمالية والضرائب والجمارك	٢١
١٩	١٨	١	النقابة العامة للعاملين بالمرافق العامة	٢٢

١٦	١٥	١	النقابة العامة للعاملين بالنقل العام	٢٣
٢١	١٩	٢	النقابة العامة للعاملين بالخدمات الصحية	٢٤
٢١	٢١	٠	النقابة العامة للبناء والأخشاب	٢٥
٢٠	١٨	٢	النقابة العامة للسياحة والفنادق	٢٦
٢١	٢١	٠	النقابة العامة للعاملين بالصناعات الغذائية	٢٧
٥٤٦	٥٢٠	٢٦	الإجمالي	

جدول رقم (٥)
تمثيل النساء فى مجالس إدارات اللجان النقابية

م	القطاع/ التصنيف النقابي	إجمالي عدد اللجان النقابية بالقطاع	عضوات مجالس إدارات اللجان النقابية	أعضاء مجالس إدارات اللجان النقابية	إجمالي أعضاء مجالس إدارات اللجان النقابية
١	السياحة والفنادق	٥٧	٣٦	٥٠٣	٥٣٩
٢	الانتاج الحربي	١٩	٢٣	١٨١	٢٠٤
٣	البترو ل	٧٦	٦٢	٧٤١	٨٠٣
٤	الخدمات الادارية	١٥٨	١٩٢	١٣٦٥	١٥٥٧
٥	المالية والضرائب	٦٥	٧٣	٥٣٠	٦٠٣
٦	الزراعة والرى	١٥٣	٢٩٩	٩٧٥	١٢٧٤
٧	البنوك والتأمينات	٤٣	٣٦	٣٩٤	٤٣٠
٨	التعليم والبحث العلمى	١٠٣	١٢٤	٩٦٤	١٠٨٨
٩	المرافق	١٠٢	٤٤	١٠٥٩	١١٠٣
١٠	التجارة	٦٠	٥٧	٤٩٨	٥٥٥

٤١٨	٤١٤	٤	٣٩	السكك الحديدية	١١
١٢٠٣	١١٩٨	٥	١٢٩	النقل البري	١٢
٦٠٩	٥٧٤	٣٥	٦٤	الصناعات الهندسية	١٣
٣٨٨	٣٦٣	٢٥	٣٦	الاتصالات	١٤
٥٦٣	٥٤٠	٢٣	٥٥	الكيمائيات	١٥
٤٢٠	٣٧٢	٤٨	٤١	الصحافة والطباعة والاعلام	١٦
٢١١	١٨٤	٢٧	٢١	النقل الجوي	١٧
٢٤٢	٢٣٩	٣	٢٥	المناجم والمحاجر	١٨
٤١٦	٣٨٨	٢٨	٣٨	البريد	١٩
٣١٢	٢٨٦	٢٦	٣١	النيابات والمحاكم	٢٠
١٠٨٢	٩٩٩	٨٣	١١٤	البناء والأخشاب	٢١
١٠٥٩	١٠٠٠	٥٩	١٠٣	الصناعات الغذائية	٢٢
٣٣٨	٣١٦	٢٢	٣٤	النقل البحري	٢٣
٧١٨	٦٦٦	٥٢	٥٨	العزل والنسيج	٢٤
١٠٥٣	٩٤٤	١٠٩	١٠٧	الخدمات	٢٥

				الصحية	
١٧١٨٨	١٥٦٩٣	١٤٩٥	١٧٣١	الإجمالي	

جدول رقم (٦)
تمثيل النساء فى رئاسة مجالس إدارات اللجان النقابية

م	القطاع/ التصنيف النقابى	إجمالى عدد اللجان النقابية بالقطاع	عدد اللجان النقابية التى يترأسها سيدات
١	السياحة والفنادق	٥٧	٢
٢	الإنتاج الحربى	١٩	٠
٣	البتترول	٧٦	٢
٤	الخدمات الادارية	١٥٨	٩
٥	المالية والضرائب	٦٥	٨
٦	الزراعة والري	١٥٣	٢٣
٧	البنوك والتأمينات	٤٣	٢
٨	التعليم والبحث العلمى	١٠٣	٤
٩	المرافق	١٠٢	٠
١٠	التجارة	٦٠	٥
١١	السكك الحديدية	٣٩	١
١٢	النقل البرى	١٣٠	٠
١٣	الصناعات الهندسية	٦٤	١
١٤	الاتصالات	٣٦	١
١٥	الكيموايات	٥٥	٢
١٦	الصحافة	٤١	٢

		والطباعة والإعلام	
٠	٢١	النقل الجوي	١٧
٠	٢٥	المناجم والمحاجر	١٨
٣	٣٨	البريد	١٩
٠	٣١	النيابات والمحاكم	٢٠
٦	١١٤	البناء والأخشاب	٢١
١	١٠٣	الصناعات الغذائية	٢٢
٠	٣٣	النقل البحري	٢٣
٢	٥٨	الغزل والنسيج	٢٤
٦	١٠٧	الخدمات الصحية	٢٥
٨٠	١٧٣١	الإجمالي	

جدول رقم (٧)

النفابات العامة التى جرت بها انتخابات والنفابات التى فاز مجلس إدارتها بالتركية على مقعد الرئاسة ومقعد العضوية

م	النفابة العامة	رئاسة	عضوية
١	النفابة العامة للعلوم الصحية	تركية	تركية
٢	النفابة العامة للغزل والنسيج	تركية	تركية
٣	النفابة العامة للسكة الحديد	انتخاب	انتخاب
٤	النفابة العامة للعاملين بالانتاج الحربى	تركية	تركية
٥	النفابة العامة للعاملين التجارة	تركية	تركية
٦	النفابة العامة للعاملين بالطباعة والإعلام	تركية	تركية
٧	النفابة العامة للعاملين بالصناعات المعدنية والهندسية	تركية	تركية
٨	النفابة العامة للعاملين بالمناجم والمحاجر	تركية	تركية
٩	النفابة العامة للعاملين بالبريد المصرى	انتخاب	انتخاب
١٠	النفابة العامة للعاملين بالبنوك والتأمينات	تركية	تركية
١١	النفابة العامة للتعليم والبحث العلمى	تركية	تركية

١٢	النقابة العامة للعاملين بالخدمات الإدارية	تركزية	تركزية
١٣	النقابة العامة للعاملين بالزراعة والري	تركزية	تركزية
١٤	النقابة العامة للعاملين بالنقل البحري	تركزية	تركزية
١٥	النقابة العامة للعاملين بالنقل البري	تركزية	تركزية
١٦	النقابة العامة للعاملين بالنقل الجوي	تركزية	تركزية
١٧	النقابة العامة للبترول	انتخاب	انتخاب
١٨	النقابة العامة للاتصالات	انتخاب	انتخاب
١٩	النقابة العامة للعاملين بالكيماويات	تركزية	انتخاب
٢٠	النقابة العامة للعاملين بالنيابات والمحاكم	انتخاب	انتخاب
٢١	النقابة العامة للعاملين بالمالية والضرائب والجمارك	انتخاب	انتخاب
٢٢	النقابة العامة للعاملين بالمرافق العامة	تركزية	انتخاب
٢٣	النقابة العامة للعاملين بالنقل العام	تركزية	انتخاب
٢٤	النقابة العامة للعاملين بالخدمات الصحية	انتخاب	انتخاب
٢٥	النقابة العامة للبناء والأخشاب	انتخاب	تركزية

تركبة	انتخاب	النقابة العامة للسياحة والفنادق	٢٦
تركبة	تركبة	النقابة العامة للعاملين بالصناعات الغذائية	٢٧

دار الخدمات النقابية والعمالية
الحائزة على جائزة الجمهورية الفرنسية لحقوق الإنسان لعام
١٩٩٩
وجائزة تكريم خاصة من شبكة منظمات التضامن الأوروبية
(سوليدار) لعام ٢٠٠٠

من نحن:

دار الخدمات النقابية والعمالية منظمة غير حكومية تأسست في ٢٦ مارس ١٩٩٠ على يد قيادات عمالية مؤمنة باستقلالية النقابات وديمقراطياتها، جاءت من الحركة العمالية المصرية التي اشتد عودها في النصف الثاني من الثمانينات خارج التنظيم النقابي الرسمي بعد إضراب عمال السكك الحديدية عام ١٩٨٦، ثم إضراب عمال الحديد والصلب عام ١٩٨٩.

الفكرة والمضمون:

استناداً على الخبرة التاريخية للحركة العمالية المصرية في الثلاثينات والأربعينات وتفاعل القيادات العمالية المعاصرة، تبلورت فكرة إقامة الدار مع تزايد إحساس الحركة العمالية بالاحتياج الملح إلى هيئة عمالية مستقلة تعبر عن توجهاتها وتعمل على إحياء الفكرة النقابية ولف جماهير العمال حولها، وإعادة الثقة بها وتنقيتها من المفاهيم البيروقراطية التي سادتها وإعادتها لسيرتها الديمقراطية في أعمالها وإدارة هيئاتها وترسيخ استقلاليتها بعيداً عن الحكومة والأحزاب ورجال الأعمال.

رسالة الدار:

تنتهج الدار منذ مارس ١٩٩٠ منهجا ديمقراطيا فى عملها، فالإدارة الديمقراطية وتوسيع المشاركة فى اتخاذ القرار هو منهجها الذي تسعى إليه دائما استنادا للإيمان بأن السياسات التي لا يصنعها الناس لا يتحمسون لها. إذ تؤكد الدار على الالتزام والدعوة إلى المفاهيم الصحيحة للحريات النقابية (حرية التكوين، الانضمام، الانسحاب، الوحدة، وحق الاشتراك فى أكثر من منظمة نقابية)، كذلك التمسك بالمفهوم الصحيح للنقابة كمنظمة تعمل على تحسين شروط وظروف العمل لجميع العمال/ات.

الأهداف:

- تحسين علاقات العمل القائمة وجعلها أكثر عدالة وإنسانية.
- تطوير شروط وقدرات العمال لانتزاع تنظيماتهم المستقلة.
- المساهمة فى تحسين الشروط الديمقراطية فى المجتمع لكافة طبقاته وفئاته والعمل على أن تكون المطالب الديمقراطية العمالية ضمن مشروع البرنامج الديمقراطي العام.
- خلق تواجد فى المناطق الصناعية الجديدة.
- الاهتمام بقضية المرأة العاملة وخصوصيتها فى الحركة العمالية.
- تمكين ودعم النساء العاملات من آليات العمل النقابي وتأهيلهن لتولى مسئولية قيادية داخل نقاباتهم.
- تطوير مهارات وأدوات الدار فى الحركة.
- تطوير الخدمات وأشكال المساندة للعمال.
- رصد ودراسة المستجدات فى شروط قوى العمل وعلاقات العمل بمصر وتوفير المعلومات عنه ووضعها فى الاعتبار فى تطوير مفاهيم ودور ونشاط الدار.

- إحياء التاريخ النضالي للطبقة العاملة والحفاظ عليه ونشره بين باقي طبقات المجتمع وفئاته المختلفة.
- بلورة فكر نقابي صحيح من خلال نظرة نقدية للوضع الراهن للحركة النقابية، وإدارة الحوار حول قضاياها وأفكارها وممارستها وتبادل وجهات النظر حول القضايا الخلافية المثارة داخلها.
- توسيع دائرة الاهتمام بالعمل النقابي وكسر احتكاره من قبل مجموعة من المتخصصين الممارسين الدائمين للعمل النقابي.
- رفع الوعي العلمي والعملية والقانوني للقيادات العمالية وتبادل الخبرات بين النقابات والمواقع العمالية المختلفة حول أوضاع العمال والمزايا المحققة في كل موقع.
- خلق وعى قانوني لدى العمال خاصة حول علاقات العمل والحريات النقابية وحقوق العمال وتقديم المساعدة القانونية للعمال في القضايا الخاصة بالحريات النقابية وقضايا علاقات العمل.

البرامج المنفذة من خلال الدار:

١ برنامج الحملات

يعمل البرنامج على تحسين شروط العمل، وإعمال معايير العمل من خلال:

١. العمل من أجل تعديل البنية التشريعية بما يكفل تطوير الحماية القانونية للعمال.
٢. العمل من أجل إلغاء القيود القانونية والتنفيذية المفروضة على حق العمال في تكوين نقاباتهم المستقلة.
٣. إلغاء القيود المفروضة على حق الإضراب.

٤. العمل على تطوير هيكل الأجور في مصر، وإقرار حد أدنى عادل للأجور.
٥. العمل على تطوير آليات الرقابة المجتمعية لتطبيق معايير العمل.

كما تنظم الدار من خلال البرنامج حملات المساندة للتحركات العمالية في مواقع العمل المختلفة، وذلك لتعزيز هذه التحركات، والدفاع عنها.

٢. برنامج المدرسة العمالية

يقوم البرنامج بتزويد العمال - وعلى الأخص القيادات العمالية - بالمعارف والمهارات والتوجهات اللازمة لتطوير أدوارهم وقدراتهم للقيام بالمهام الآتية:

- تطوير قدرات العمال/ات، وإمكانياتهم في معرفة حقوقهم الاقتصادية والاجتماعية والتعبير عنها، وتطوير الأدوات المناسبة للدفاع عن هذه الحقوق.
- توضيح وتدعيم المفهوم الصحيح للنقابات العمالية بين صفوف العمال/ات كما ينبغي لها أن تكون باعتبارها تنظيمًا مستقلًا يمثل العمال، وأدواتهم التنظيمية في الدفاع عن حقوقهم.
- تطوير قدرات العمال/ات وإمكانياتهم في رفع وعي غيرهم من العمال وحفز مبادراتهم للدفاع عن حقوقهم.
- تطوير قدرات العمال/ات، ومهاراتهم في استخدام الأدوات المختلفة دفاعاً عن حقوقهم الاقتصادية والاجتماعية، والعمل كجماعات للضغط، أو فريق للمفاوضة الجماعية.
- حفز المشاركة العمالية، وتنمية إدراك العمال/ات لمفهوم وحدة الحركة العمالية، ودورها في خلق مجتمع أكثر عدالة.

٣. برنامج الدعم والمساندة

يعمل البرنامج على تقديم المساعدة القانونية التي تتضمن: تقديم الاستشارات القانونية اليومية المباشرة فيما يتعلق بحقوق العمل والحقوق النقابية، وتقديم الخدمات القانونية العاجلة بمساعدة العمال/ات على اللجوء للجهات الإدارية المختصة عند الحاجة، وإقامة الدعاوى القانونية أمام المحاكم ومباشرة القضايا سواء كانت فردية أو جماعية، حيث تنصرف معظم القضايا إلى حالات الفصل التعسفي وشروط العمل وعلى الأخص عدد الساعات والجزاءات التعسفية والحقوق التأمينية والتعويض عن إصابات العمل.

٤. برنامج الرصد والتوثيق

تقوم الدار من خلال هذا البرنامج بعمليات الرصد الميداني وكتابة تقارير شهرية وسنوية حول انتهاكات الحريات النقابية في مصر وتداولها عبر وسائل الإعلام المرئية والمقروءة، حيث تعتبر مادة وثائقية هامة يستعين بها المحللون الاقتصاديون والمعنيون بالأمر.

٥. برنامج المؤتمر الدائم للمرأة العاملة

يعمل البرنامج من أجل تحقيق التواصل بين حركة نسائية عمالية ناهضة ومبشرة من ناحية، وجميع الناشطات اللاتي تعملن في مجال حقوق المرأة من ناحية أخرى، من أجل مجتمع يسوده العدالة والمساواة في الحقوق والواجبات. وفي إطار هذا المفهوم، يتبنى البرنامج منهجية عمل تركز على تمكين النساء العاملات اجتماعيا واقتصاديا وسياسيا، وذلك بتنظيمهن للدفاع الواعي عن مصالحهن وحقوقهن، ويرفض ويستبعد في ذلك الشأن منطلق الإنابة والاستحواذ. كما يسعى إلى القضاء على الثقافة التمييزية لتحقيق العدالة والمساواة في المجتمع، بما يستوجبه ذلك وما ينتبعه من تطوير في السياسات

والتشريعات التي تتيح للنساء الفرصة للتعبير عن مصالحها وممارسة حقوقها.

وتتكون الهيئة التنفيذية من مجموعة من النساء العاملات النقابيات بمحافظات مصر المختلفة، من أجل مناهضة كافة أشكال التمييز الواقع على النساء من خلال استراتيجية واضحة تعمل على تغيير وضع اجتماعي وتشريعي وسياسي في قطاع النساء العاملات، فضلا عن العمل الدؤوب على صياغة التعديلات القانونية اللازمة من منظور يراعي النوع الاجتماعي. كذلك، يأتي دور المؤتمر الدائم لمواجهة كل محاولات إقصاء المرأة العاملة عن القيام بدورها داخل المجتمع ومواجهة الثقافة السلبية التي تعوق مشاركتها في مراكز صنع القرار، وذلك من خلال تطبيق مجموعة من الأهداف التي وضعتها وتقوم على تنفيذها المشاركات في البرنامج، وهي كالتالي:

- تحسين الظروف الاجتماعية والاقتصادية والسياسية للنساء بشكل عام وقطاع النساء العاملات بشكل خاص من خلال دعم وتمكين المرأة بكافة القطاعات.
- مواجهة ثقافة التيارات الرجعية التي ترى أن المرأة العاملة مكانها المنزل بحملات رفع وعي دائمة.
- العمل على تمكين النساء لاستطاعتهم تحقيق المساواة فيما يخص حقوق العمل خاصة الأجر والحق في العمل اللائق.
- العمل من أجل تغيير البنية التشريعية التي تعوق ممارسة المرأة لدورها بشكل عام.
- تفعيل ما هو قائم من قوانين لا تجد طريقها إلى التطبيق في أرض الواقع، حيث لم تعد فكرة المساواة القانونية هي الهدف النهائي لحل مشاكل المرأة العاملة المصرية.
- تمكين ودعم النساء العاملات من آليات العمل النقابي وتأهيلهن لاعتلاء مناصب قيادية داخل نقابتهن.

- رفض أي شكل من أشكال التمييز إزاء المرأة وإدانتته ومكافحته.
- ليس هذا فحسب كل ما يهدف إليه المؤتمر الدائم، بل سيظل يعمل بشكل منظم ومستمر على جميع القضايا الحقوقية والنسوية المطروحة ينظم لها ويتشابك معها لخلق وعي مجتمعي حول حقوق النساء، وبلورة فكر حقوقي من خلال نظرة نقدية للوضع الراهن للمرأة العاملة بالمجتمع.